

٣٥. التمام في أحاديث الأحكام (باب الربا) | الشيخ عادل بن أحمد

عادل بن أحمد

سينات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ثم اما بعد - [00:00:00](#)

باب الربا عن جابر رضي الله عنه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه وقال هم سواء رواه مسلم المصنف في سردي الاحاديث التي تتكلم - [00:00:20](#)

عن الربا وقلنا في المرة الماضية ان الربا في اللغة هو ماذا؟ هو الزيادة. لفعل الربا يربو. منه قوله تعالى مثلا وما اتيتم من ربا ليربوا في اموال الناس فلا يرجو عند الله. معنى يربو؟ يزيد يعني. فسمي الربا ربا لانه ماذا؟ زيادة في غير مقابل عوض. هل تكلمنا عن - [00:00:45](#)

العلل الربوية في المرة الماضية. نعم نعم. هو ذكر هذا الحديث لان النبي عليه الصلاة والسلام لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل الربا. لماذا ذكر الاكل؟ ليس من باب التخصيص انما هو من باب اعم وجوه الانتفاع كما قال تعالى مثلا في اموال اليتامى ان الذين - [00:01:05](#)

يأكلون اموال اليتامى ظلما هل معنى ذلك ان المحرم فقط هو اكرم واليتامى لا اتلافها باي نوع من انواع الاكل يعني؟ فذكر الاكل لانه اكثر المنافع اكله هو ماذا؟ اخذه الذي يأخذه الربا. قلنا الربا قد يكون في المداينات وقد يكون في البيوع. قد يكون في المداينات هو ربا القروض - [00:01:25](#)

ان يخرجك مالا ويأخذ اكثر منه. نعم. نعم. هذا في المداينات في القروض يعني. في القروض قد يكون في البيع والقروض يكون في القروض. هذا رب القروض. وقد في البيوت كان يبيعك جنسا نبويا بنفس الجنس ماذا؟ كما سيأتي معنا. ها؟ متفاضلا. فيكون هذا ربا ماذا؟ ربا فضل. او يبيعك جنسا - [00:01:45](#)

المهم بجنس مثله نعم بدون تقابل فيكون هذا ربا ربا نسيئة وقد يشتمل معه ربا الفضل ان كان التماثل غير متحقق قال ومنكل لانه لا يستطيع الاكل ان يأكل لبن الا بماذا؟ الا بمساعدة الموكب. وهذا فيه دليل ان اللعن مطلق لا يتقيد بعدم التراضي - [00:02:05](#) يعني مثلا يقال ان انه اخذ الربا منه بدون رضاه. لان بعض الناس من المرابين بل اكثر الناس هكذا. يذهب مثلا الى المصرف ليقترض بالربا ويقول انا ارضى بهذه المعاملة. والله عز وجل قال الا ان تكون تجارة عن تراض منكم مثلا. ان عم يستدل بمثل هذه النصوص - [00:02:25](#)

فنقول التراضي لا يحل حراما. كالتراضي مثلا في العقود الباطلة. كالتراضي على التحليل مثلا. لو ان رجلا طلق امرأته ثم جاء رجل اخر باذنه بمواطأة بينهما تزوج امرأته التي طلقها ثلاثا حتى يحلها لزوجها الاول. هل هذا التراضي يحل هذا العقد - [00:02:45](#) لا يحل لا يحل حراما. نعم وموكله وكاتبه الذي يكتب العقد بينهما. فهذا في دليل على تشديد اللعن في هذه المعصية العظيمة انه لعن النبي عليه الصلاة والسلام لعن كل من شارك فيها ليس فقط طرفي العقد. مع انه ليس - [00:03:05](#)

بالضرورة ان يكون هناك كاتب بينهما. او شاهد على هذا العقد قد يتعاقدان على الربا بدون كاتب ولا شاهد. هما يكتبانه مثلا ويتم بينهما بدون كتاب وكاتبه وشهيدتي الذين حضروا لتوثيق هذا العقد نعم في عقدكم شاهدا من - [00:03:25](#)

ليس شرطا شيئا من الطرفين قد يرتضيان شاهدا يرتضي شاهدا ليشهد على هذا العقد كالشارع مساء العقود كعقد نكاح مثلا. نعم كشارع رسائل العقود. واللعن لا يكون الا على ماذا؟ الا ليكون لا يكون الا على امر محرم - [00:03:45](#)

كبيرة من الكبائر. فهذا دليل على ان الربا كبيرة من الكبائر. وفي يقاس على الكاتب والشاهدين كل من اعان يعني مثلا الذي يعمل موظفا في مصرف حتى لو كان هذا العمل في غير الكتابة مثلا في غير كتابة العقود الربوية. حتى لو كان يعمل مثلا في نظافة المصرف - [00:04:05](#)

يدخل فيه في التحريم لان هذا من الاعانة على المحرم فلا فرق في الاعانة عن المحرم بين القليل والكثير. ولكن لا شك ان الائم يزيد كلما زادت درجة الاعانة. يعني لا شك ان اعانة الكاتب والشاهدين ليس كاعانة مثلا من اوصل المرابي الى المصرف - [00:04:25](#) ويعلم انه يدا بيقترض قرضا ربويا مثلا. نعم؟ نعم. شيخ بالنسبة للكتابة نعم. اه في بلادنا لا يوجد فيها قضاء شرعي وليس للمسلمين قوة لينفذوا هذا القرار. في اماكن خاصة يعتبروا اه كتابة - [00:04:45](#)

كصندوق توسيقات في هذه الاماكن يجوز ان نذهب ان كان العقد شرعيا اخونا يسأل سؤال هل يجوز في في البلاد والحكومات التي تحكم بغير الشريعة. نعم ان يتحاكم المسلمون الى هذه الحكومات في توثيق العقود الشرعية حتى تكون هذه العقود ملزمة - [00:05:05](#)

لا الجواب نعم لان هذا رجل الى ماذا؟ الى مسألة التحاكم المحاكم الوضعية نعم في ماء لا يخالف الشريعة فهذا جائز بشروط ذكرها اهل العلم ان يكون مضطرا الى هذا والا يوجد قاض شرعي يحكم بهذا وان يكون الحكم - [00:05:25](#) وثقل الشريعة. لان الحقوق لا تثبت الا بهذا والشريعة لا تأتي ابدأ بتضييع الحقوق. لاننا لو قلنا بعدم جواز التحاكم الى الى هذه المحاكم الهيئات الادارية التي تجعل هذه العقود لازمة لافضى هذا الى ماذا؟ الى تضييع حقوق الناس. سواء كانت هذه الحقوق آآ حقوق مالية - [00:05:41](#)

او او زواج او غير ذلك. والشريعة لا تأتي بهذا. نعم هو شيخ ابن عثيمين ذكر هذه الشروط الثلاثة وغيره في كلام شيخ الاسلام وغيره في هذه المسألة في التحكم الى هذه - [00:06:01](#)

المحاكم؟ نعم. وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الربا ثلاثة وسبعون بابا ايسرها مثل ان ينكح الرجل امه. وان وان اربى الربا عرض الرجل المسلم. رواه الحاكم وصححه - [00:06:11](#) هذا حارس اختلف في تصحيحه. والظاهر انه لا يصح. الاظهر انه لا يصح. نعم. وهو دليل على ماذا لماذا ذكر هذا الحديث في هذا في هذا الباب؟ ما المناسبة يعني؟ ما المناسبة من ذكره؟ عظيمة الاسم. نعم - [00:06:31](#) هنا مثلا ممن انكر صحة هذا الحديث البيهقي. نعم قال هذا اسناد صحيح والمتن منكر. ما معنى اثناء الصح والمتن منكر بهذا الاسلام؟ ماذا تقصد يعني ماذا يقصد بتصحيح الاستاد وانكار المسجد؟ ليس دليل يعني في سياقه. نعم؟ ماذا؟ ماذا يقصد بنقابة المادة -

[00:06:51](#) لا الربا ثلاث ايسرها مثل ان ينكح الرجل امه. يعني جعل الزنا بالامهات للكفر. ايسر من من درهم ربا تناوله الرجل ويعلم. هذا كفر وهذا لا ما هو النكاح الام نكاح القطن دي من كل شخص يقول نكاحنا جماع. لان لفظ النكاح - [00:07:11](#)

لفظ النكاح على الصحيح انه حقيقة في العقد والوقت كما اختار هذا الحافظ اذا اختلف اهل اللغة في لفظ النكاح العدالة في وقت بالنكاح. هل هو حقيقة في عقد مجاز في الوقت ام حقيقة في الوقت مجاز في العقد ام حقيقة في كليهما؟ ابن حجر يرى وده قول فيه قوة علي ادلة ساذكرها في كتاب النكاح انه حقيقة فيك - [00:07:41](#)

فممكن المخالف يقول لأ ينكح منه ليس معناه يعقد. ينكح ان معناه يقع. ووطء الام ليس كفرا. بل هو كبيرة. وجه النكارة وجه النكارة انه لا يمكن ان ان يكون وطئ الام وهذا ذنب من اعظم الذنوب؟ نعم اضافة الى الزنا ووطء المحارم. اعظم من - [00:08:01](#)

درهم ربا يأكله الرجل. واضح هذا؟ لذلك ابن القيم مثلا في الداء والدواء مثلا في بعض كتب الاخرى. نص على ماذا؟ نص ان اعظم بعد الكفر ويرى هذا. الزنا. لانه فيه افساد الانساب وفيه مفسد كثيرة. فوجه النكارة ماذا؟ ادي العبارة - [00:08:21](#) ايسرها مثل ان ينكح الرجل امه. ادي العبارة يعني وجه النكاح عند اهل العلم يعني. وان اربى الربا عرض الرجل المسلم ما المقصود بهذه العبارة؟ تحتل معاني اربى الربا يعني اعظم الربا. عرض الرجل المسلم. الاصل انه لا يجوز لك ان تتكلم في عرض اخيك -

00:08:41

لأنها دي مادة ها غيبة ولا تجوز الغيبة الا في ستة مواضع ذكرها اهل العلم مثل الاستفتاء مثل التظلم مثل التعريف الى اخر المواضع التي ذكروها. فاذا جاز لك ان تتكلم في عرض اخيك المسلم لاجل التقاضي مثلا ان تقول فلان ظلمني كذا. ليس لك ان تزيد على هذا -

00:09:01

فهمت؟ تتكلم على قدر مظلمتك. فاذا زدت على هذا القدر وقعت في ماذا؟ في اربى الربا. يعني اذا اذا هذا العبارة ماذا؟ ان اربى الربا عرض الرجل المسلم انه اذا اذن لك الشارع ان تتكلم في عرض اخيك لمظلمة مثلا وظلمتها - 00:09:21

فلا تتكلم الا على قدر هذه المظلمة. وهذا لا يعني هذا لا لا يفعله كثير من الناس. كثير من الناس مثلا عندما يعلم ان شارع ابي حلال يتكلم في فلان مثلا لانه ظلمه - 00:09:42

فيزيد على هذا ويتهمة بما ليس فيه او حتى يتهمه بما فيه ولا يؤثر فيه تبليغ المظلمة الى القاضي. انما يجب عليك ان تتكلم مع القاضي على قدر مظلمتكم. فلان ظلمني او فلان سرق مالي. اما تقول فلان سرق مالي وهو كاذب وهو فاسق - 00:09:52

هذا يعني صار هذا ظلم بسبب تقول كذب وادعوا انه لم يغصبني مالي واصبني مالي لكن ليس لك ان تدخل في عرضه بما لا حاجة فيه. بما لا حاجة فيه هذا معنى. او يقال ان المعنى كما قال بعض اهل العلم ان ارض الربا عرض الرجل - 00:10:09

مسلم يعني انه لا يجوز لك اصلا ان تتكلم من البداية في عرض اخيك المسلم. لان عرض لان عرض اخيك المسلم مطلوب منك ان تحفظه كما هو يحفظ عرضك. فالحفظ مكان الحفظ مقام الحفظ مقابلة. وكلامك عليه الزيادة. كلامك عليه - 00:10:39

زيادة فيها فيها بغي وفيها ظلم. على كل حال المعنيان بخلاف الحديث هذا لو صح الحديث يعني. لكن الحديث كما عرفت حديث لا يصح وعند ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل. ولا تشفوا

بعد - 00:10:59

بعضها على بعض ولا تبيع الورق بالورق الا مثلا بمثل. ولا تشيف بعضها على بعض ولا تبيع منها غائبا بناجز. متفق عليه. بدأ الان في الكلام على الاحاديث التي تتكلم عن العلل الربوية. نعم - 00:11:23

اول حديث حديث ابي سعيد ان النبي عليه الصلاة والسلام قال لا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل. الاجناس الربوية الستة ستأتي في حديث عبادة التي هي ماء الذهب والفضة والبر والشعير والتمر والملح. هذه الاجهزة الربوية اختلفوا. هل يقاس عليها غيرها ام

لا؟ نعم مذهب - 00:11:43

جمهور اهل العلم الائمة الاربعة ماذا؟ انه ماذا؟ يقاس. يقاس عليها غيره. وذهب بعض اهل العلم كابن حزم. الى انه ماذا؟ ليقاس عليها غيرها. قالوا مما يدل على بطلان القياس في غيرها انهم اختلفوا في العلة. فنقول الخلاف في العلة الان في ماذا؟ لان في صحة

القياس. الخلاف في العلة - 00:12:05

كما سيأتي معنا اختلفوا في العلة في الذهب والفضة. وفي العلة في الاصناف الاربعة المأكولة كما سيأتي تفصيل هذا. خلافتهم هذا لا يعني ان الحكم ماذا؟ ليس بل الخلاف في العلة هو خلاف في تحقيق العلة تحقيق المناط. نعم خلاف في تحقيق المناط وفي -

00:12:25

المناط منعي الا في الاصل ولا هي متحققة في الفرع ام لا؟ خلاكم في تخريج المناطق اولا هو استخراج العلة من الاصل وفي تحقيقها في الفرع لا يترتب على لفة تخريج المناطق الخلاف في ماذا؟ في تحقيق المناطق. الحديث الاول ذكر فيه حديث ابي سعيد. ذكر فيه

النهي عن بيع الذهب بالذهب الا مثلا بمثله. الا - 00:12:45

نعم وزنا او كيلا. ولا تشفوا بعضها على بعض. معنى لا تشف لا تزيل. يعني لا تزيد بعضها على بعض نعم ولا تبيع الورق بالورق الا مثلا بمثل. الورق الذي هو ماذا؟ الفضة - 00:13:05

نعم ولا تشف بعضها على بعض اي لا تزيد بعضها على بعض تبيع منى غائبا بناجز يعني نهى عن امرين ما هما؟ التفاضل والتأخير.

التفاضل في قوله لا تشفه. والتأخير في قول ماذا - 00:13:25

غائبا غائبا بناجا ناجز يعني حاضر. يعني اعطيك ذهباً الان تعطيني ذهباً بعد يومين. الذهب بعد يومين هذا غائب. نعم لانه اشترط في الاصناف اذا كانت من جنس واحد ونوع واحد في اшطار فيها ماذا؟ يشار فيها التماثل والتقارب. عندنا هذه الاصناف الستة التي ستأتي في حديث عبادة - [00:13:48](#)

وعن عبادة ابن الصامت رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب والفضة بالفضة والمر بالمر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلاً بمثل سواء يدا بيد فاذا اختلفت هذه الاصناف - [00:14:08](#)

فبيعوا كيف شئتم اذا كان يدا بيد رواه مسلم. طيب ما العلة اولاً لابد ان تعلم ان الذهب والفضة جنس والاصناف الاربعة الاخرى ماذا؟ جنس اخر. الجنس تحته الجنس تحته ماذا؟ تحته نقول الذهب والفضة او البر والشعير. نعم - [00:14:28](#)

اه والتمر والملح هذه مطعومات. والذهب والفضة ماذا؟ ليست مطعومات. ما العلة في الذهب والفضة؟ ما العلة؟ في الذهب خلاف بين اهل العلم. بعضهم قال الوزن كالحلاف بعضهم قال الثمانية وهذا رواية عن احمد المالكية وهذا اختار شيخ الاسلام ان العلة في

الذهب والفضة هي ماذا؟ هي الثمانية ما الذي - [00:14:55](#)

كان هذا الخلاف لو قلنا ان العلة هي الوزن وقلنا العلة هي الثمانية. يعني مثلاً مثلاً الحديد مثلاً عند من يقول ان العلة هي الوزن سيقول ماذا يجري فيه الربا. لان يبيعه كيلو حديد وبكيلو ونصف حديد. عند من يقول ان العلة هي الثمانية وهذا هو الاظهر -

[00:15:15](#)

نعم فنقول انه يجوز بيع الحديد بالحديث او النحاس من نحاس متفاضلة. طيب ما الدليل ان العلة في الذهب والفضة هي الثمانية وليست الوزن لما ذكر بعد ذلك نعم ذكر بعد ذلك الوزن دي لو مخزونة بعد ذلك منها الاصل انها مكيلة - [00:15:35](#)

نفرق بين الكيل والوزن ذكرنا هذا قبل ذلك ان النبي عليه الصلاة والسلام قال في الحديث في السنن الوزن وزن ال مكة والكيلوكي واهل المدينة. هل الاصناف الاربعة المذكورة بعد ذلك المطعومة؟ هي مكيلة - [00:15:55](#)

نعم لكنهم قالوا الذهب والفضة. لو كان المراد لو كان المراد ان تكون العلة هي الوزن كان النحاس معروفاً في زمانهم ما ذكر النبي عليه الصلاة والسلام شيئين يتفقان في الثمانية. هذا من عدم البيان. كان يذكر مثل الذهب والنحاس. فهمت؟ او - [00:16:05](#)

هو الحديد كان النحاس معروفاً في زمان الصفر. او الحديد. فكان سيذكر ماذا؟ شيئاً موزوناً غير ثمنيه. كان شيئاً اخر موزوناً غير ثمينين. طب لماذا جعلت الشرايين قلنا ان العلة هي الثمانية؟ لماذا جعلت الشريعة؟ الربا في اصناف خاصة ولم تجعلها في كل

الاصناف مثلاً - [00:16:25](#)

يعني الراجح في العلل قبل ان اذكر الخلاف ان العلة في الذهب والفضة هي الثمانية. نعم او على اصح ان نقول ماذا؟ نعم مطلق

الثمانية والعلة في الاصناف الاربعة الباقية هي ماذا؟ الطعم والكي. الطعم انها مأكولة. مكيلة مأكولة - [00:16:45](#)

اولى ما كينة. لماذا جعلت الشريعة الربا في الاصناف التي تحت هاتين العيلتين فقط يعني؟ لماذا مثلاً لم تجعلها في كل مولود او في كل مأكول نعم. قالوا لان علة تحريم الربا علة تحريم الربا هي ماذا؟ هي منع التنازع بين الناس - [00:17:05](#)

اكثر ما يحتاجه الناس هو الاثمان. فلو اباحت الشريعة الربا في الاثمان ويقاس عليها الفلوس كما سيأتي الكلام على ذلك. لو اباحت مشاريع الربا في الاثمان لافضى هذا الى ماذا؟ الى الظلم بين الناس ولا التنازل. كذلك في الاصناف الاخرى الاربعة هي مطعومة -

[00:17:25](#)

ما كينة لان العلة فيها الطعم والكي ليس الادخار والكي. بعض اهل العلم مقابل الادخار والكي كابن القيم. لكن الافضل ان العلة فيها ماذا؟ هي الطعم والكي. ليس الادخار لماذا؟ لان هناك اصناف مطعومة يجري فيها الربا باتفاق وليست مدخرة كالرطب. الرطب ده لا

يدخر. تعرفون الرطب - [00:17:45](#)

الذي يدخر هو التمر. الرطب لا يدخر ويفسد ومع ذلك يجري فيه الربا باتفاق. فالازهر مذهب شيخ الاسلام والشافعي في القديم والرواية عن احمد ان العلة هي ماذا الاصناف الاربعة الاخرى هي ماذا؟ هي الطعم والكي. بعض اهل العلم قالوا الادخار والطعم والكي.

او الاقتيات والكيل يعني كابن القيم. نعم. بعضهم - [00:18:05](#)

بعضهم قالوا ماذا؟ الطعم فقط. الطعم فقط. يعني كل مطعوم يجري فيه الربا. فيجري على هذا الاساس ماذا؟ الربا في المطعوم غير المكيل المطعوم غير المكيل. آآ كالمعدود مثلا كالتفاح والبطيخ والخضروات مطعومة ولكنها غير مكيدة - [00:18:25](#)

فالافضل انه ان هذه الاصناف الاربعة لو تأملتها تجد انك تتفق ماذا؟ تتفق فيها بين هاتين العيلتين وهي الطعم والكيلي. نعم. فاذا العلم خلاصة الكلام ان العلة في الذهب والفضة هي الثمانية. وفي الاصناف الاربعة هي ماذا؟ هي الطعم - [00:18:45](#)

طيب ان قلنا العلة ان العلة في الذهب والفضة هي الثمانية. هل تقاس الفلوس؟ الفلوس هذه كانت موجودة قديما الفلوس دي والفلس هي النقود التي تتخذ من ماذا؟ من لا في الزمن الماضي يعني - [00:19:05](#)

كانت تتخذ من نحاس من الحديد من غير الذهب والفضة. يعني قديما نعم. ايام الامويون العباسيين لما كثر الناس واصبح الناس لا نستطيع ان نجعل الدنانير من من الذهب والضرائب من الفضة لان الذهب والفضة لا تكفي كل الناس - [00:19:25](#)

جعلوا هناك الفلوس قيمتها كان لها قيمة اقل من قيمة الذهب والفضة. تصنع من الحديد او النحاس نعم فهذه مسألة مسألة جارين يجلبها في الفلوس مسألة قديمة وقع فيها وقع فيها الخلاف بين اهل العلم. الاظهر ان الفلوس يجري فيها الربا - [00:19:45](#)

للمالكية والشافعية. معنى يجري فيها الربا يعني لا يجوز التفاضل اذا كانت الفلوس من نفس الجنس لا يجوز تفاضل في الوزن لان الفلوس توزن. الفلوس ماذا؟ توزن. يعني الذهب والفضة يوزان. والفلوس كذلك توزن. فلا يجوز ان اعطيك آآ فلسا بفلسين -

[00:20:01](#)

يكون هذا تفاضلا في في الوزن وفي العدد. فالافضل ان الفلوس يجري فيها الربا. لماذا يجري فيها الربا لان فيها علة الثمانية. ولذلك المعتمد عند المالكية وان كان ان الفلوس لا يجد فيها الربا لكن قول مالك الذي ذكره آآ - [00:20:21](#)

آآ عنه ابن القاسم انه قال لو ان الناس اتخذوا الجلود اثمانا لقلت ان الربا يجري فيها. قول مالك معتمد انه يرى ان الفلوس يجري فيها الربا. يعني لو ان الناس اتخذوا جلود الابل - [00:20:41](#)

اثمانا لجرى فيها الربا. وورد عن عمر رضي الله عنه ذكر هذا ابو عبيد في الاموال. انه اراد ان يجعل من جلود الابل كأن مالكا اخذ هذا من قول عمر ولا ادري هل صحة هذا الاثر؟ يعني كل ما ذكره ابو عبيدة في الاموات ان عمر اراد ان يجعل من جلود الابل ماذا؟ في خلافته نعم اثمانا - [00:20:51](#)

ولكن وخشي ان تنفذ الابل. خشي ان تنفذ الابل. المهم يعني ان هذه الفكرة فكرة انه يجعل شيء يتعارف عليه الناس يجري في علة الثمانية. فيقول الربا جاريا فيه. هذا الامر كان موجودا عند المتقدمين - [00:21:11](#)

يتخرج على هذا الكلام على ماذا؟ لان بعضهم قال الفلوس لا يجد فيها الرب مطلقا. والصحيح انه يجد فيها الربا مطلقا. وبعضهم قال لا يجري الا اذا كانت عروضا للتجارة. كما قال بعض المعاصرين في ماذا؟ في الزكاة. في العملة. يعني العملة المعاصرة هذه النقود التي معنى الدولار والجنه في هناك خلاف بين - [00:21:30](#)

بعض اهل العلم كالشيخ عبدالله ابن منير يرى انه لا يجري فيها الربا وهذا القول الشاذ. لانه يؤدي الى ماذا؟ يؤدي الى عدم وجوب الزكاة اصلا لو قلت ان ان الفلوس لاجل فيها الربا. لانه لم يتحقق فيها علة الثمانية مثلا فهذا فيه نابع من العلة الثمانية موجودة. وكذلك من علل - [00:21:50](#)

الذهب والفضة بالوزن سيقول ان الفلوس التي لا يجري فيها الربا لان ليست موجودة التعليم بالثمانية قول لابد منه حتى تقول ان الربا يجري في العملات المعاصرة. القول الثالث في الفلوس وفي الولايات المعاصرة - [00:22:10](#)

يقولون لا يجري فيها الربا الا اذا كانت عروضا للتجارة. اذا عندنا قول يجري فيها الربا مطلقا قول يجري فيه الربا مطلقا. قول يجري فيه الربا اذا كانت؟ عضوا للتجارة. كيف تكون عروضا للتجارة - [00:22:25](#)

شخص مدني يتاجر في العملة. ولو جابوا الزكاة ليس لان الفلوس نفسها او العملات نفسها هي التي فيها الربا. بل انه جعلها ماذا؟ بضائع تباع وتشترى الاظهر ان الفلوس يجري فيها الربا. بناء على هذا لا يجوز لك مثلا ان آآ ان تصرف آآ - [00:22:35](#)

مئة دولار ورقة واحدة. مثلا بمئة وعشرة دولار فكة. او مئة جنيه ورقة واحدة بمائة وعشرة جنيه فكة. لان المبادلة دي ايديا الموديل

هذه ماذا؟ بيع مال بمال فلا بد فيه من التماثل. فلا بد فيه من التماثل. وان كان بعض المعاصرين كالشيخ ابن عثيمين يرى وهذا القول يعني او لا - [00:22:55](#)

آآ ويرى انه يجوز ان ان تباع العملات الورقية بعملات معدنية مع التفاضل. يعني جنيهات معدنية مثلا معك مائة جنيه معدن اعطيك تسعين وهاخذ ورقة واحدة مئة مثلا لو اعطيك مئة وعشرين جنيه معدنية واخذ منك ورقة واحدة مئة. لكن الاظهر هو عدم الجواز لماذا؟ لان العلة واحدة. النووي - [00:23:16](#)

واحد ثلاثة جنيه وهذا جنيه. هذا جنيه وهذا جنيه. فلا يجوز ماذا لا يجوز التفاوض. هل يأخذ الا بهذا شيخنا؟ هناك يعني هذا خلاص لا تفعل. احتفظ بها جعلها في البيت لتشتري. عندنا في مصر هكذا. جاء في البيت لتشتري به - [00:23:36](#)

محلاتي بالداكاين يعني هي فريق بالتفاوض هذا اشكال لكن لو ذهب الى المصرف يضعه في المصرف بدون تفاوض المصرف ياخذها منه بدون تفاضل يا جماعة هذا الدائري المصري. على كل حال هو اجاز هو اجاز هذه السورة. نعم. فالأظهر ان ان الربا يجري في - [00:23:56](#)

اذا ارادت اذا راجت راج النقدين اذا راجت رواج الذهب والفضة كما ذكرت وهذا مذهب آآ شيخ الاسلام ابن تيمية والتلميذ ابن القيم فلوسي بقى الى المالكية بل هو مذهب الامام مالك ونسب لمحمد بن الحسن من الحنفية ان الفلوس اذا اذا راجت - [00:24:16](#)

رواج الذهب والفضة يجري فيها الربا. طيب اما الاصناف الاخرى الاربعة في حديث عبادة الذهب بالذهب والفضة بالفضة الاصناف الاخرى الاربعة. والبر بالبر والشعير بالشعير. البر بالبر والشعير بالشعير عطف يقتضي ماذا؟ يقتضي المغيرة. فهذا دليل - [00:24:33](#)

ان البر والشعير صنفان مختلفان خلافة لمذهب المالكية. المالكية يرون ان البر والشعير صنف واحد. لحديث معمر الذي سيأتي. حديث معمر الذي سيأتي اني كنت اسمع رسول الله يقول الطعام بالطعام مثلا بمثل وكان طعامنا يومئذ الشعير. فالمالكية استدلو بهذا الحديث على ان الشعير والقمح - [00:24:50](#)

جونسون واحد. هذا فيه نظر. نعم لان الحديث معبر محتمل ليس نصا فان الشعير والقمح جنس واحد. حديث عبادة نص فان الشعير والقمح ماذا جنسان مختلفان. ما الذي يترتب على هذا خلاف بين المالكية والجمهور؟ اننا اذا قلنا ان الشعير والقمح جنس واحد فلا يجوز - [00:25:10](#)

يجوز بيع الشاي بالقمح ها؟ نعم الجنس الواحد. فلا يجوز بين الشباب القمح متفاضلا فلا يجوز. لقنا لهما جنس واحد. فلا يجوز بيع الشهير بالقمح متفاضلا. اما جنسان كما هو مذهب الجمهور. فيجوز بي الشعير بالقمح متفاضلا. لان النبي عليه الصلاة والسلام قال فاذا اختلفت هذه الاصناف فبيعوا كيف شئتم اذا كان يدا بيدي. هل يمكن ان اعطيك - [00:25:30](#)

صاعق للقمح واخذ منك صعيدي من شعير عند الجمهور. عند المالكية الشعير والقمح جنس واحد. لا يجوز ان يعطيك صاع من القمح واخذ منك صاعين من شعيرهما لانهما ماذا؟ جنس واحد. واضح هذا؟ لان القاعدة كما ذكرت ان الذهب والفضة. العلة فيهما ماذا؟ الثمانية. والاصل - [00:25:53](#)

الاربعة العلة فيها ماذا؟ الطعم والكي. فاذا اختلفت هذه الاصناف التي اتفقت في العلة فبيعوا كيف شئتم اذا كان يدا بيدي اسابيع قمح بشعير لا يشترط التماثل لا يشترط التماثل لكن يشترط ماذا؟ التقابض. طب لو اختلفت الاجناس - [00:26:13](#)

الاشياء في الجنس وفي العلة. اختلفت في الجنس وفي العلة. مثل ماذا؟ بماذا؟ الذهب بالشعير. لان الذهب والفضة لو معي الا واحدة للثمانين الاصناف الاربعة لهم علة اخرى وهي ماذا؟ وهي الطعم والكي. لو اختلف في الجنس هل يشترط تقابل او تماثل - [00:26:33](#)

لا لا يشتري. ممكن تشتري الذهب تشتري القمح بالذهب مع عدم التماثل ومع التأخير. واضح هذا؟ اذا عندك الذهب والفضة يتفقان في الثمانية والاصناف الاربعة تتطفل في عائلة ماذا؟ الكيل والطعم. فيجوز اذا اختلف اذا اختلفت العلة واختلف الجنس ان تبيع ان تبيع كيف شئت. ان تبيع كيف؟ بدون - [00:26:53](#)

بدون تماثل. بدون تقابل بدون تقابل وبدون اذا دخل ذهب في تصنيعات هل ممكن يباع بينك تقصد يعني اذا كان قلادة مثلا سيأتي في حديث الله بن عبيد سيأتي الكلام عن هذه المسألة بعد قليل في حديث فضالة ابن عبيد - [00:27:13](#)

فاذا الصحيح في العلة كما ذكرنا هي ماذا؟ هي في الاصناف الاربعة هي الطعم والكي والكي يعرف بماذا بكي اهل بكي اهل المدينة في زمن النبي صلى الله عليه وسلم؟ نعم. يدخل في هذه الملح - [00:27:31](#)

لذلك نحن لم نقل ماذا؟ لم نقل مقتات كما او مدخر كما يقول ابن القيم قلنا مدى مطعون ملح مطعون. الملح مطعون مكين او موزون. طبعاً شيخ الاسلام يقول ماذا؟ يقول يعني العلة كما قلت هي ماذا - [00:27:51](#)

هي الطعم والكيد. وممكن تكون الطعم وماذا؟ والوزن. يعني يجوز الوزن فيما لا يختلف فيه. هذه مسألة ما تكلمت عنها. يجوز وزنه ما لا يختلف وزنه عن كيله. وانا انا عقلاً وشرعاً صحيح. يعني مثلاً السوائل السوائل كاللبن - [00:28:06](#)

كيلو لبن بكيلو لبن لا يختلف عن لتر لبن مع لتر لبن. لتر هذا كي. صاع يعني مثلاً. واضح هذا فمن يختلف فيه الوزن والكي يجوز ان يباع وزناً وكيلاً. اما ما يختلف فيه الوزن والكي كالحبوب لان الحبوب - [00:28:26](#)

لو انت اتيت بصاع من من آآ من قمح وكيلو من قمح لن يتساوى يعني. واضح هذا؟ لان الوزن هذا في الثقل والخفة. والكيد في الحجم واضح حاجة؟ اما الزيوت مثلاً الادهان السائلة اللبن هذه المائعات يجاز ان تباع بماذا؟ يباع ماكينه الموزونة - [00:28:46](#)

لازم يكون هذه الى هذه الا مركباً لابد من الطعم والكيد. هذه علة مركبة. لان لو انفردت هذه العلة في مكيل غير مطعون كالاشنال لا يجري فيه الربا. الاشياء النباتية - [00:29:10](#)

كده يستخدم قديماً في الغسيل. هو مكيل لكنه ليس مطعوماً لاجل فيه الربا. ان انفردت احدى علتين وايه الطعم ويتخلى في مثل كيد لاجل الربا. كالخضروات تؤكل ولكنها لا تكال فلا بد من علتين معاً. نعم. فاذا الفرق بين قولنا - [00:29:30](#)

التوم والكي وقول الاقتيات والكيد. لان التوم والكيل سيدخل فيه ماذا سيدخل فيه ما لا يدخر يعني. سيدخل فيه ما لا يدخر كالرطب مثلاً كما ذكرت نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:29:50](#)

الذهب بالذهب وزناً لوزن بمثل. والفضة بالفضة وزناً بوزن مثلاً بمثل. فمن زاد او استزاد فهو ربا. رواه مسلم الذهب بالذهب وزناً بوزن مثلاً بمثل هذا مثل حديث ابي سعيد. الماضي - [00:30:10](#)

ولكن لماذا ذكر هنا تأكيد ان العبارة الاخيرة وهي قول وماذا فمن زاد او استزاد فهو ربا. معنى زاد؟ بنفسه. زاد بنفسه او استزاد اي طلب الزيادة. الماء نبيعك دائماً بذهباً - [00:30:28](#)

وزدت بدون طلب منك. هذا زاد. او استزاد اي طلب منه ان يزيد. واضح هذا؟ فالفرق بين زاد السدادة طلب الزيادة. زاد بنفسه بدون طلب من من المتعاقد الاخر من البائع والمشتري. والسداد طلب الزيادة. ولكن ان اخذ لدينا - [00:30:45](#)

ما سورة المسألة؟ اخذت ديناً يعني كيلو من الذهب ثم عندما كنت اؤجر يعني قليلاً من طيب فرق بين اولا هذا عقد قرض ليس عقد بيع. فرق بين عقد القرض وعقد البيع نعم وشيخ الاسلام استدلل بهذا بهذه المسألة على ان المقاصد معتبرة في العقود. فهمت - [00:31:05](#)

المقاصد ماذا؟ معتبرة في العقود كما قال ابن حزم. الا ترى انه لو قال له اقرضني مائة دينار اردها لك بعد شهر كان برا واحساناً اخذني مائة دينار هذا ذهب الآن. هم. اردو لك مائة دينار بعد شهر هذا بر واحسان. فان زاده عند القضاء لا بأس - [00:31:35](#)

بدون اشتراط من البداية. فهمت؟ لان النبي عليه الصلاة والسلام لما استسلف رجل منه بكراً اي جبلاً فتياً. واراد ان يرد له الجمل قال قالوا يا رسول الله لا نجد الا سناً خيراً من سني. فقال عطوف ان خياركم احسنكم قضاءً. فيجوز رد القرض باكثر منه بدون. اشتراك في البداية - [00:31:55](#)

هذا عقد قرض. قال ابن حزمة الا ترى انه لو قال له اقرضني مائة دينار اردها لك بعد شهر كان احساناً وبراً. ولو قال له بع لي مائة دينار. اردها لك بعد شهر - [00:32:15](#)

اعطيك ثمنها بعد شهر. كان ربا. بالاجماع. السورة واحدة. هذه مائة دينار بمئة دينار. ولكن في الاولى قال بعني. في الاولى قال اقرض فدل هذا ان المقاصد معتبرة في العقود - [00:32:25](#)

فهمت؟ ولا يصح قياس البيع الربوي على القرض. وهذا ليس من التفريق بين متمثلين كما ابن القيم ابن رد على هذه المسألة في

كتاب اعلام الموقعين. قلت لكم انه عنده باب باب ما قيل انه على خلاف القياس. وذكر كل كل ما قيل فيه انه على خلاف القياس.

ومنها مسألة القرض - [00:32:41](#)

الفقهاء يقولون ماذا؟ قرض للذهب على خلاف القياس. لماذا لا خلاف القياس؟ لان الاصل ان مبادلة الذهب للذهب القرض دي مبادلة كالبيع. البيع مبادلة الاصل ان مبادلة الذهب بالذهب تكون هي التقابض. وقرض الذهب ليس فيه تقابل على خلاف القياس. فكيف

نجيب عن هذا؟ كيف - [00:33:01](#)

عن قول الفقهاء ان القرض على خلاف القياس هكذا يقولون. القرض على خلاف القياس. القرض في الاجناس الربوية. ممكن ان اخرجه كهاتف هذا ليس على خلاف القياسي الان على قوله. فالقرض في الاجناس الربوية على خلاف القياس. لو اعطيته كصائم للقمح

قرضا ها او اعطيت - [00:33:22](#)

سوكة زيت الزيت يجري فيه الربا لانه فيه العلتان ما هما؟ انا احتاج ان اطبخ فمن فضلك الزيت. تعطي لك غدا زجاجتين يجوز بدون

اشتراط. فقالوا هذا خلاف القياس. لانه هو بدال الزيت - [00:33:42](#)

مع عدم التقابض. فكيف اجاب عن هذا؟ نعم يعني من ماذا فرقت الشريعة؟ اه الشريعة فراقت بالمقصد. ان البيع المقصود فيه

المعاوضة والربح. والقرض المقصود به الارفاق والمن والنفع. فلا يصح قياس الارفاق والنفع على المعاوضة والربح - [00:34:02](#)

لماذا؟ لان في المعاوضة والربح انا قصدي الربح. سنتان هذا انا وانت. لو اعطيتك آآ صاع قمح بصعد ونصف. انا ساشعر بالظلم وقد

اريد افساد هذا البيع تحايل على افسادي لانني شعرت انني غبت او ظلمت. اما في القرض اصلا الموت - [00:34:28](#)

اتبرع بالاعطاء. تبرع للاعطاء. فالشريعة اباحت هذا حتى تحت الناس على التبرع والاعطاء قصده ليس المعاوضة. ولذلك لما كان

قصده ليس المعاوضة حرمت عليه الشريعة ان يشترط الزيادة لانه لو اشترط الزيادة اصبحت كالبيان - [00:34:48](#)

اصبحت كلباية والباقي لا يجوز لا يجوز فيه الزيادة بين الربا وبين ربوي بالربوي لا يجوز فيه الزيادة بل لابد فيه من التماثل ان كان

الجنس واحدا. صحيح لا يصح القياس هذا على هذا لا يصح القياس يعني القرض على البيع - [00:35:06](#)

فان العقود لا يصح فيها القياس الا اذا كانت اذا كان المقصد مختلفا. اذا كان المقصد مختلفا. يعني لا يصح القياس مع اختلاف

المقصد. وهنا العلة لم تتحقق الاشارة السلقي السامي تحقق والتساوي بين الفرع والاصل في العلة. نعم - [00:35:22](#)

وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه وابي هريرة رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا على خيبر

فجاءه بتمر بتمر جنين. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل تمر - [00:35:37](#)

خيبر هكذا فقال لا والله يا رسول الله انا لناخذ ساعة من هذا بالساعين والساعين بالثلاثة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا

تفعل بع الجمع بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا. وقال في الميزان مثل ذلك متفق عليه - [00:35:57](#)

استعمل رجلا على خيبر فجاءه بتمر جليد. يعني استعمله في جمع الصدقة مثلا فجاء بتمر جنيب. التمر الجنين نوع جيد من تم تم

التمر اسم تمر هكذا نوع جيد. فقال النبي عليه الصلاة والسلام اكل ثمرة اكل تمر خيبر هكذا؟ من هذا النوع الجيد يعني؟ يعني هذا

الرجل - [00:36:17](#)

من اراد ان كانه اراد ان يهدي للنبي شيئا جيدا فهداه هذا النوع من التمر. فقال لا والله يا رسول الله انا لناخذ الصاع من هذا للتمر

الجيد هذا الجنين. بالصاعين والثلاثة من التمر ماذا؟ الرديء. فقال النبي عليه الصلاة والسلام لا تفعل. بع الجمع - [00:36:37](#)

بالدراهم ثم افتح اي اشتري بالدراهم جنيبا. ما معنى الجمع؟ الجمع يعني التمر الرديء جمعا لانه تمر مجموع من انواع مختلفة. تمر

مجموع من انواع مختلفة. يعني هم عندما يأخذون التمر من النخل يجعلون ان هذا النوع وهذا النوع وهذا النوع يتبقى - [00:36:57](#)

الاشياء رديئة يجمعونها مع بعضها. فهمت؟ والجنيب هذا افضل من ماء التمر والجمع تمر رديء. فقال بع الجمع بالدراهم يعني بيع

التمر الجيد بالمال ثم خد الدرن واشتري بها ماذا؟ جميلة. تمة وناضية. لان هذا سيكون ماذا؟ من ربا ماذا؟ اذا اشتريت الصاع

بالصاعين والثلاثة سيكون - [00:37:17](#)

يبقى فضل. طيب وقال في الميزان مثل ذلك. طيب التمر الجنيب والتمر الجمع. هل هم نوع ام جنس؟ نوعان ام جنسان؟ هل هم

نوعين يا ام جنسان. لأ. نوعان. نوعين الجنس اعم من النوع. نقول التمر هذا جنس. نعم. التمر جنس. يعني مثلا دخول الحيوان -

[00:37:37](#)

هناك انواع كثيرة هناك اسود نمور في وجود كذلك نقول عند في اللغة النوع تحت الجنس. النوع تحت الجنس. فنقول مثلا التمر جنس. والانواع مختلفة. فالانواع تعامل معاملة ماذا؟ الجنس الواحد. هذه قاعدة في الربويات. يعني مثلا عندك القمح. القمح يوجد

انواع كثيرة منه. فهمت - [00:38:01](#)

الشهيد الانواع التمر يوجد انواع الانواع المختلفة تعامل معاملة ماذا؟ الجنس الواحد يعني لا ينفع ان تجعل كل نوع جنسا. فهمت القاعدة يعني التمر كما قلت جنس الواحد اسمه التمر. كل ما تحت التمر يعني تمر المدينة - [00:38:25](#)

لو انت ستشتري طور المدينة مثلا عجوة المدينة هذا افضل واحد تمر. والتمر المصري لا يجوز ان تباع صاع من تمر المدينة او اه عشرة اصابع من الطبري المصري اللي بيصنعوا من طمر المدينة. لا صاع من تمر الدين بيصنع تمر مصري. مع انها يتفاوتان جدا في

السعر. اذا اردت ان تباع تمر من التمر لابد هكذا. او - [00:38:42](#)

تمر المدينة بالمال وتشتل الطبل المصري او العكس واضح هنا؟ كما امره النبي عليه الصلاة والسلام في هذا فهو اجري النوعين المختلفين وهما ماذا؟ الجمع الرديء والجنيب مجرى الجنس الواحد. فهمت؟ نعم. لماذا؟ طب لماذا يعني - [00:39:02](#)

معتبرا والذي فعله الرجل نفس نفس الشيء. انه اذا باع الجمع بالدرهم واشترى بالدرهم جنيبا هي نفس النتيجة. لان ليست نفس النتيجة. لماذا؟ لاننا عندما نبيع التمر بالتمر متماثلا. كل هذا سيؤدي الى متفاضلا. هذا سيؤدي الى ربا الفضل. وقلنا في المرة الماضية

ان التحريم ربا الفضل في الشريعة - [00:39:22](#)

هو ذريعة سدا لذريعة تحريم لبن نسيم من يذكر ما معنى هذا؟ قلنا لماذا حاربت شراء ريب الفضل؟ مع ان التفاضل يعني ثابت هنا بين التمر الجنيب التمر الجمع. واضح هذا؟ سابت يعني هات التمر مثلا معروف في السوق ان التمر النصف ماء الكيلو بعشرين. وتمر

المدينة الكيلو بمائة - [00:39:42](#)

يقول اني اعطيك صاع من تمر المدينة بخمسة اصابع من تمر المصري. وهي خلاص هذا عدل. لماذا اذهب؟ لماذا اذهب اباع هذا

بمئة؟ ثم اشتري بمئة خمسة زي مصر نقول الشريعة حررت هذا لاجل ماذا سد الذريعة؟ اي ذريعة - [00:40:04](#)

اي ذريعة؟ لا. نعم؟ النزاع وماذا ايضا؟ قللت في المرة الماضية العلة. لو كانت جودة تجوز الاختلاف لكان يسرنا انهم بالضبط. فتح

الباب مرة اخرى نقول ان الشريعة حرمت ربا الفضل لان بعض الناس يعني يحكم عقله فكذا يقول ما - [00:40:19](#)

الفرق بين هاتين السورتين نفس الصورة لا هناك فرق ان الشريعة تأتي بسد الذرائع. قد تمنع بعض المباحات سدا لذات المحرم. ما هو المحرم الذي سيؤدي اليه ان الشرعية حرمت ربا النسيئة. انما الربا في النسيئة كما في الحديث الذي عند مسلم. حديث ابن عباس

يعني اعظم الربا وربا النسيئة - [00:40:39](#)

فالنفس لو اباحت الشريعة التفاضل بسبب الصفة والجودة لتطلعت النفس الى التفاضل بسبب الزمن لان الزمن له تأثير في الثمن.

الزمن له تأثير في السمن. الا ترى انك في بيع الاجل. ده بالتقسيط. تباع السلعة حالة بالف - [00:40:59](#)

وتبيعة مؤجلة بعد سنة بالف ونصف. فقل ما المانع ان اعطيك الف قرضا وخدها منك الف ونصف. فهمت؟ فالشريعة لو اباحت

التفاضل بين بين الثمن والمثمن. التفاضل بينهما بسبب الصفة لتشوفت النفس وتطلعت الى التفاضل بينهما بسبب الزمن - [00:41:19](#)

فسدت الذريعة الطريق الى هذا. هذه الحكمة الاصلية في تحريم ربا الفضل. لذلك ربا الفضل كما قلت قبل ذلك هو محرم لغيره

ليس محرم الشريعة عند الحاجة المحرم لغيره. يباح عند الحاجة اباحت في ماذا؟ في بيع ماذا؟ الصلاة. بيع العرايا مثلا ان تباع

الرطب بالتمر. كما سيأتي معنا - [00:41:40](#)

طيب علة اخرى هي انه قد يحدث نزاع في تقبيل الجودة يعني. يعني مثلا لو انا قلت لك ان هذا التمر الجيد تمر المدينة مثلا يساوي

اربعة اصع منه يساوي اربعة اصع من التمر المسري. ممكن شخص اخر يقول لا يساوي خمسة. شخص اخر يقول يساوي ستة -

[00:42:00](#)

فيختلف الناس في التقدير الثمن. ثمن الصاع من طهر. اما الذهب والفضة ثمانية لا خلاف فيها الثمانية فيما ثابتة. ايضا قطع النزاع. اذا
تحريم المفضل ايضا تحريم ربا الفضل لقطع النزاع بين بين البيع والمشتري. المهم ان النبي عليه الصلاة والسلام - [00:42:20](#)
قال له لا تفعل بع الجمع بالدرهم ثم ابتع بالدرهم جنيبة وقال في الميزان مثل ذلك. بعض اهل العلم كان بعقيد الحنبلي الذين قالوا
ان العلة في الاصناف الاربعة هي - [00:42:40](#)

الوزن فقط يستدل بهذا الحديث. استدلو بهذا الحديث واضح هذا؟ ان بعض اهل العلم قال العلة في المطعومات هي الوزن فقط.
وسندني بهذا الحديث ولكن هذا حديث محتمل. محتمل ليس دليلا على ان العلة هي الوزن. لانه قال في الميزان مثل ذلك اي ما من
شأنه ان يوزن الى المطعومات - [00:42:54](#)

التي من شأنها ان توزن الذي لا يختلف فيه بل هذا الحديث يصلح دليلا لما قاله شيخ الاسلام كما ذكرت منذ قليل انه لا فرق في
بيع الموزون او المكيل بالمكيل. اذا كان الوزن يتحقق في الموزون كبيع اللبن باللبن مثلا. لا يجوز ان تباع كيلو لبن بكيلو ونصف لبن.
واضح هذا - [00:43:18](#)

وقال في الميزان مثل ذلك. ايضا هذا الحديث يستدل به استدل به ابن القيم في علم الموقعين على ماذا على جواز الحيل الشرعية
دي حيلة شرعية. حيلة شرعية ان تباع ماذا - [00:43:38](#)
الجمع بالدرهم وتشتري بالدرهم جنيبا. فليست كل الحيل محرمة ابن القيم عقد بابا فعليا موقعه للحيل المباحة وذكر لها امثلة كثيرة
جدا. الحقيقة المحرمة. وضابط الحيلة المحرمة هي التي يتوصل بها الى ما نهى عنه الشرع - [00:43:52](#)
وضابط الحيلة المباحة انت كنت مباحا في نفسها وتوصل بالامر الى ناحية الشرع. هل توصي به الى امر الحيلة هنا في نفس مباح؟
اللي هو الشراء وبيع بماذا؟ ويتوصل بها الى امر ماذا اباحه الشرع ايضا؟ انا احتلت بالبيع على الشراء. والبيع والشراء مباحا. احتلتم
البيع ببيع - [00:44:10](#)

الجمع بالدرهم على شراء الجنين بالدرهم. ثم ادفع بالدرهم جانبنا نعم وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن بيع السبرة من - [00:44:30](#)

لا يعلم مكيلها بالكيل المسمى من التمر رواه مسلم هذا السودان الذي على قاعدة ربوية. وهي قالت ماذا؟ اشتراط التماس. اه الجهل
بالتماثل كالعلم بالتفاضل. الجهل بالتماثل كالعلم حلمي بالتفاضل يعني ما هي الصبر اولا؟ الصبر من الكون. يعني انا امامي كون من
التمر هكذا. لا يعلم مكيلها - [00:44:47](#)

لا يعلم مكيل. لا يعلم كم؟ كم اه كم صاع نهيت؟ بالكيل المسمى. اقول لك ساشتري هذه الصبغة من التمر. مثلا بخمسة اصعب. الان
هل التماثل معلوم؟ مجهول. نعم. فالجاني بالتماثل كالعلم بالتفاضل. لان عندنا ثلاث حالات. اما انك تعلم التفاضل هذا محرم -

[00:45:12](#)

وين ما لقيت اعمل تعليم التماسل هذا جائز باتفاقكم. وانما وان تجهل التماثل. فهمت؟ يعني الاولى الثعلب الثعلب التفاوض متأكد ان
هناك تفاوض اختلاف. فهذا محرم بالاتفاق. الثانية عكسها تعلم التماثل هذا جائز. الثالثة كالاولى وهي ماذا؟ تجهل - [00:45:32](#)

التماثل كونك تجهل التماثل بين الصبري وبين عدد الاصغر فمعنى هذا ان هذا بيع بيع نبوي بيع نبوي لانه لابد من ماذا من التيقن او
غلبة الظن بالتماثل. ولو تبين التماثل بعد العقد ها؟ حتى ما تبقى التماثل بعد العقد. فان العقد تم ما عدم - [00:45:53](#)

العلم بالتماثل. نعم طب لو اشتريت السبرة من الطعام بغير التمر. اشترطها بالمال مثلا يجوز لان انا اتفقنا انه اذا اختلفت العلة
والجنس تبعية كيف تشاء نعم تباع وكيف اتجهت. امامك كون من التمر مثلا ساقول لك ساشتري منك بمائة جنيبه. هذا لا بأس به هذا
لا بأس به باتفاق اهل العلم. نعم - [00:46:13](#)

وعن فضالة ابن عبيد رضي الله عنه قال اشتريت يوم خيبر قلادة باثني عشر دينارا فيها ذهب وخرز. ففصلتها فوجدت فيها اكثر من
اثني عشر دينارا فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم - [00:46:36](#)

فقال لا تباع حتى تفصل رواه مسلم. طيب هذه الوسائل سألت عنها ال جهاد حديث فضيل بن عبيد قال اشتريت قلادة. القلادة هي

الحلية التي توضع في ماذا؟ في العنق. باثني عشر ديناراً والدينار من الذهب - 00:46:56

من الذهب والقلادة فيها ذهب. فيها ذهب وخرز. يعني انا واشترى ماذا؟ هذه القلادة. الخبز هو مثل الزجاج يعني. يوجد بعض الحلول فيها باب وفيها ماذا في زجاجة وفيها فضة وفيها شيء آخر. نعم. ففصلتها. فصلتها. يعني فصلت الخرز عن. عن الذهب - 00:47:16

فوجدت فيها اكثر من اثني عشر ديناراً. الان سابع اثني عشر ديناراً ساشترى باثني عشر ديناراً. اكثر من يعني فيها وزن. طبعاً ما

الفرق بين القيادة والدينار؟ ان الدينار مضروب. ولكن الدينار له وزن معروف. اربعة جرامات وربع. فوجد ان وزن - 00:47:36

الذهبي الذي في القلادة. طبعاً الذهب الذي في القلادة ليس مضروباً ليس مضروباً على شكل دينار يعني. ده كلها وزن وجد ان وزنه

اكثر من وزن الاثني عشر ديناراً. فقال النبي عليه الصلاة والسلام - 00:47:56

لا تباع فبالقلادة حتى تفصل. فهذا فيها دليل على ماذا؟ على عدم جواز. بيع نبوي. بروي بنبوي آخر من جنسه مخلوط بغيره. على عدم

الجواز بين ربوي بنبري آخر بالجنس مخلوط بغيره. هذا مذهب الحنابلة والشافعي. هذه مسألة - 00:48:06

هي ثلاثة مديات. مذهب الحنبل والشافعي ده من الجواز مطلقاً؟ نعم. مذهب المذهب الثاني وهو آ مذهب شيخ الاسلام انه يجوز

والاحناف كذلك انه يجوز اذا كان الذهب الذي في الربوي نعم - 00:48:26

اقل من مما خلق به. اكثر مما خلق به عفواً اكثر مما خلق به. فهمت؟ لان الان الذي خلق به سيكون ماذا تابعا وقال هذه هذه القصة

واقعة عيني وقعت عيني في ماذا؟ ان الذي في القلادة اكثر من الذهب هي الان ان لو اشتريت - 00:48:46

قلادة فيها عشرة دنانير وخرز باثني عشر ديناراً يجوز هذا عند شيخ الاسلام. لماذا؟ العشرة الدنانير مقابل؟ بعشرة العشرة والدينارين

مقابل. الخرز. الخرز. فهمت؟ لكن الاولى الاحوط مذهب الحنابلة والشافعية ان هذا ممنوع. لماذا؟ هذا المدي - 00:49:06

الثالث هو الجواز من المالكية. الجواز اذا كان المخلوط بالذهب الثلث فاقل. لان المالكية يعتبرون الثلث. المالكية يعتبرون الثلث.

حبينا الشافعي كما قلت منعاً مطلقاً. منعاً مطلقاً انه لان الان اصبحت هذه الصفقتان في صفقة. لو قلت ان الاثني عشر ديناراً -

00:49:26

مقابل العشرة دنانير. والدينارين الزيادة مقابل الخرز فهذه اصبحت ماذا؟ صفقتان في صفقة. وهي مسألة معروفة بمسألة ماذا العجوة

او صاع عجوة ومد العجوة او صاع العجوة هي مسألة بيع ربوي بربوي آخر من جنسي مع شيء آخر. هل - 00:49:46

ام لا؟ نعم هذا هو الخلاف وقع في هذه المسألة بسببي بسبب هذا الحديث. يعني مثلاً ابيعك صنعا من تمر نعم مع اقل خذ هذا الصاع

من التمر والقلم بصاع ونصف تمر - 00:50:06

بصاع ولسه طار. هل يجوز هذا ام لا؟ الجمهور منعه من هذا؟ الذين صححوا هذا كشيخ الاسلام قالوا ان كان التابع ان كان التابع هو

القلم. نعم. مقصود بالشراء وليس حيلة على الربا جازاً. مقصوداً بالشراء وان يستحيل على الربا - 00:50:27

جاز. اما ان كان حيلة على الربا فلا يجوز. فهمت الصورة؟ فيكون الصاع مقابل الصاع. والنصف الصاع الزيادة مقابل ماذا؟ مقابل قلم

مثلاً. نعم وقبل القلم مثلاً وهذه المسألة فيها خلاف بين اهل العلم. نعم؟ وسائل القلم تقريباً لابد ان يكون مسل نصف ساعة. لا -

00:50:47

كما يتفقان. ما هو ممكن ان يبيع كاس العالم باكثر باكثر آ من من ثمنها. سيكون نعم؟ اذا ما هو الذين يعني هذه مسألة ثلاث سور. لها

ثلاث سور من اهل العلم. ان يبيع الربا بجنسه متفاضلاً مع مع وجود غير ربوي. والقصد وماذا التوصل - 00:51:07

هذه حيلة محرمة. هذه حيلة محرمة. لو كان الربوي مقصود وغير ربوي تابع تابع لو كان غير ربوي لو كان الربوي تابعا وغير الربو هو

المقصود بالباقي صح. مثلاً يمثلون عن هذا ببيع ماذا مثلاً؟ ببيع شاة بدون لبن - 00:51:27

فيها لبن. بشاة فيها لبن. يعني ابيعك شاة؟ بدون لبن مشاتن فيها لبن. اللبن مما يجري فيه الربا صحيح؟ فيقول هنا جائز لان اللبن

ماذا؟ تابع ليس مقصوداً. اما ان كان كليهما مقصوداً هذا الذي يجيزه شيخ الاسلام. انا اقصد شراء القلم - 00:51:47

باخذ شوية الصح. هذا الذي يجيزه الذي يجيزه شيخ الاسلام ان يقول كلاهما مقصودة هي مسألة مد العجوة والدرهم هذه. فهذا النبي

الاحناق وشيخ الاسلام قالوا بجوازه نعم لنا ولا دليل عندهم على المنع. لا دليل على المنع يقول قد يكون الشخص محتاج الى القلم.

محتاج الى الصاع. ولا يمتنع من بيع الصاع لك الا مع القلب - [00:52:07](#)

امتنع من بيع صايعة تمر لك الا ما القلم. فهمت هذا؟ نعم. ودفع كيف التمر خليني ابدأ مسألة تفريق الصفقة نعم عملت مسألة تفريق الصفقة. يعني انا بعثوا قصائد انت ستشتري بالنقود صحيح؟ لا والله. انت بتشتري ساعة من تمر - [00:52:27](#)

بالنقود هكذا المسألة على الساعة كم؟ وفرض اطفأ يعني في هذه السورة تقريبا اه مقيم تبيعه تبيعه صاعا من تمر وقلم بصاعا من تمر؟ لا صاع تمر؟ صاعين من تمر؟ نعم. بصاع من تمر - [00:52:59](#)

لا لا يجوز. فهمت؟ لا يوجد قلم. اقول يا سيدي اسأل. هل يجوز ان ابيعك صاعين من تمر؟ اعطيك صعيد من تمر واخذ صاع. نعم؟ اخذ منك صاع. ويقود وثمان الصاع الاخر؟ لان لا يجوز في صفقة واحدة. لا يجوز في صفقة واحدة. ما هي نفس - [00:53:19](#)

نفس السورة في حديث ابي سعيد السابق. ان النبي عليه الصلاة والسلام قال بع الجمع بالدرهم ثم اشترى بالدرهم جنيبا. هذه سورة يقع فيها الناس في بيع الذهب كثيرا في الدكاكين. يعني مثلا او عنده ذهب قديم يريد ان يبيعه ان يشتري ذهباً جديداً - [00:53:42](#)

فيذهب الى البائع فيقول له خذ هذا الذهب القديم وسأشتري هذا الذهب الجديد. فيجب الذهب القديم ويزن الذهب الجديد ويحسب الفرق ويدفع الفرق. هذا لا يجوز لابد من التماثل في البيع لان التماثل. فهمت؟ النقود النقود - [00:54:02](#)

لون غير الذهب. فلا بد من التماثل بين النوع والنوع. يعني يبيع الذهب القديم اولا. ثم يأخذ المال في يده النقود في يده ثم اشترى الذهب الجديد نفس الشيء في الصورة التي ذكرتها. اقيم سنة اخرى - [00:54:22](#)

نعم هذا كله عقبال منفصلان. لا يكون في عقد واحد. يكون عقدان منفصلين لا يكونوا في عقد واحد. اليس الفرق الذي ذكرتم انتم الذهب بذهب يعني هناك قد يكون التماثل ويدفع بسبب قدم ذهب - [00:54:42](#)

لم نقل الم نقل ان الصاع من العجوة افضل في النوع والصفة من الصاع من التمر المصري ومع ذلك نهت الشريعة عن التفاضل انتم في صورته يعني هو الصورة التي يقولها هو يعطي البائع ذهباً قديماً. ويأخذ منه ذهباً جديداً ويدفع الفرق. هذه الصورة ربا اتفاق -

[00:55:02](#)

لماذا؟ لانه باع ذهباً بذهب مع عدم التماثل. فهمت؟ والفرق هذا لاجل الصفة. يعني هذا قديم وهذا جديد. فلا بد ان يبيع القديم اولا وان يقبض الماء ثم يشتري الجديد. نعم؟ مسألة التليفون - [00:55:22](#)

تليفون جديد هذا تلفون تليفون قديم عندي مثلا استخدمته صالة او شهرين تشتري هاتف قديم بهاتف جديد تدفع الفرن نعم كلام في ماذا؟ في الاجناس الربوية. اه. التي يجري فيها الربا. اه. وهي مكانة العلة فيها الثمانية او الطعم والكي. اما ما لم تتحقق - [00:55:42](#)

الربا بها كيف شئت. بيع القديم بالجديد وادفع فرقا كيف شئت. نعم. مسلا هو يعني هو يشتري اثنين كيلو عجوة ويعطيه يعني كيلو عجوة ويعني باقي يعني يقدر نفس نفس السؤال بالنقطة. نفس السؤال. لا يجوز الاتفاق. لابد من التماثل والان بيتماذى بات مودين او

- [00:56:02](#)

تبيعه كما في حديث ابي سعيد بع الجمع بالدرهم هل وهذا فيه ارشاد للحل يعني هذا من فقه النبي عليه الصلاة والسلام في هذا الحديث حديث ابا سعيد عندما سأل الرجل اكل تمر خبير هكذا؟ قال لا ولكننا نشترى الصعد هذا بصاعين من هذا. فقال لا تفعل بع

الجمع بالضلام ثم اشترى بالضرايب جانيبا - [00:56:32](#)

ارشاد لماذا؟ ان المفتي اذا حرم سورة من السور اذا سئل عن صورة معاملة من المعاملات الربوية او اي معاملة محرمة او اي عقد محرم لابد ان يصحح الاخر السائل. هذا ليس من الفقهاء لا تجدوه في كثير من كلام بعض المفتين. يأتيه مثلا سائل يسأل -

[00:56:52](#)

في صورة معاملة مالية معينة. فيمنعها منه يقول لها بلا تجوز. ولا يبين له ماذا؟ يجوز. البديل الشرعي. ليس العلة فقط. البديل الشرعي لان الشريعة لان هذا الناس الان يقولوا الشريعة فيها تضيق تضيق علينا. لأ كل شيء فيه بديل شرعي يعني ما في اي

شخص لك مثلا يقول مثلا نعم - [00:57:09](#)

هل يجوز ان من البائعين مثلا؟ هل يجوز ان يبيع بالتقسيط؟ هل يجوز ان يبيع السلعة؟ واحتفظ بملكية المبيع؟ احتفظ بملكية

المبيع الامريكية تبقى لي انا تقول له لا يجوز. لان من مقتضى عقد البيع انتقال ماذا؟ انتقال المبيع الى المشتري. ولا تفتيه بماذا؟
بالبدل. هناك بدائل - [00:57:29](#)

البدائل التي ذكرها اهل العلم معصوم مثلا ان يتم حظر بيع المبيع. يظل حظر بيع للسلعة. يمنعه من بيع التصرف فيه. وهذا هو الرأي
يعني يرهنوا على الباقي من الثمن. او يحتفظ باوراق الملكية. هذا لا اشكال فيه. يبيعك السيارة وجرى في اسمك واعترض باوراق
الملكية - [00:57:53](#)

فهمت؟ او يجعلها في اسمي وانا اجازه ايضا بعض المعاصرين. يعني البائع يبقي السيارة في اسمه ايه؟ ولكن في الحقيقة بينه وبينه
وقال له لماذا قال له ملكك اعطاها له ورفع البائع يده عنها - [00:58:13](#)

واضح هذا؟ فمجرد بقاء السيارة في اسمها حتى لا اغير من شيء لانها مملوكة للمشتري. هذه بداية شرعية. المهم يعني لابد ان المفتي
عندما يمنع صورة من الصور يبين ماذا؟ المخرج الشرعي فالنبي عليه الصلاة والسلام لم يقل لا تفعل فقط وسكت. بل بين له المخرج
الشرعي. فالمخرج الشرعي في بيع الصعب - [00:58:29](#)

سعيدا تبع الصعب الماء ثم تشتري الصعيد بالماء. هذا هو المقضى الشرعي. نعم لا يقول انك تدفع فرقا لان هذا يعود على النص
بالابطال. لان النبي عليه الصلاة والسلام قال مثل - [00:58:49](#)

وهذا البيع ليس فيه مثلي بمثله. ها مو الذهب بالذهب والفضة بالفضة والتمر بالتمر الى اخره. مسل بمسل. الان هذه السورة هل هي
مثلي بمثل ما هو المثلية ما معنى كلمة مثل في عند الفقهاء - [00:58:59](#)

المثلية تكون في المكين والموزون. معنى مثل في المكين والموزون. والان هذا مكين. فلا بد ان يكون مثل بالكي بالنقود ستدفع فرقا
بالمال يعني. نعم. كان ثم يستشهد عليه صورة من هذه الصورة والنبي صلى الله عليه وسلم - [00:59:15](#)

ما قال فيه يعني ان يبعه باق او عليكم يعني بينما يتم؟ لم يتم؟ لم يتم بعد. وقال لا تباع حتى تفصل. قال لا يعني هو اوقف البيع
على سؤال النبي؟ لكن هو اشترى نعم واوقف امضاء البيع اوقف امضاء البيع على - [00:59:45](#)

الاستفتاء. فهمت؟ البيع كأنه كان في وقت الخيار مثلا او علق البيع على سؤال النبي. لم يتم لم يلزم بعد ولم يكن لازما بعد. لم يلزم
بعد. فهمت؟ قل اشتريت. نعم. هو الشراء هنا قد يحمل على ماذا؟ يحمل على - [01:00:08](#)

لو علق لزوم البيع جعل له خيارا مثلا جعل له خيارا حتى يستفسر. اه. والا ما فعلت الاستفسار بعد بعد ما البيع وانتهى وكل شيء.
يعني لو كان لو كان - [01:00:28](#)

يجعل جعل هذا البيع لازما؟ نعم ما انتظر حتى يسأل النبي صلى الله عليه وسلم. فهمت انا وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه ان
النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الحيوان - [01:00:41](#)

الحيواني نسيئة رواه الخمسة وصححه الترمذي. شكرا الذي بعده الذي متعلق به. وعن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم امره ان يجهز جيشا فنفتد الابل فامرهم ان يأخذ على قلائص صدقة. قال فكنت اخذ البعير - [01:01:11](#)

بالبعيرين الى ابل الصدقة. رواه ابو داود وصححه البيهقي. هذان الحديثان ظاهرهما التعارض. الحديث الاول اول حديث الحسن
عن ثمرة اختلف في تصحيحه لان الحسن لم يسمع من سمر الى حديث العقيقة وبعضهم صححه الذين صححوا ثمان حسن من ثمن
مطلقا صححوا الحديث - [01:01:31](#)

الحديث ضعيف لا يصح. يعرض الحديث الثاني يعرض ماذا؟ الحديث الثاني. المواجه المعارضة في الحديث الثاني والحديث الاول.
مواجه المعارضة؟ هم الاول ينعم به الحيوان بالحيوان نسيئا. فجعل الحيوان من الاجناس التي يجري فيها الربا. جلال فنعطيك جملا -

[01:01:51](#)

واقول لك اعطني جملين بعد شهر. ابيعك جمل؟ الم تعطيني ثمن الجمل جملين بعد شهر؟ او اعطيك جملا تعطيني ثمنه جملا بعد شهر
هذا نسيه ايضا. فهمت؟ لكن الحديث ده ضعيف. ويعرض الحديث الثاني عن عبدالله بن عمرو ان النبي عليه الصلاة والسلام امره ان

يجهز جيشا - [01:02:11](#)

نفذت الابل. طبعاً لما يحتاجون الى الابل للركوب في الجهاد. فامرهم النبي عليه الصلاة والسلام ان يأخذ على قرائص الصدقة. قال خلاص زرع قالوس هي الناقة الفتية الشابة. ناقة قوية. الناقة القوية تسمى قلوفا يعني. فرغم ان يأخذ معنى يأخذ يشتري. يعني اذهب الى السوق سوق الابل - [01:02:31](#)

واشتري ابلا بالاجل. ما هو الاجل؟ ها؟ حتى يرجع. اي متى يكون الاجل؟ تأخير عنه. متى متى؟ متى؟ متى؟ الاجل لا متى ينتهي؟ متى متى يقبض البائع ثمن الخوايز؟ انما يرجع يعني ها؟ انما يرجع - [01:02:51](#)

لا الصدقة. عندما يتم الصدقة. الصدقة كانت تجمع مثلاً في كل عام في شهر معين. مثلاً قل مثلاً في محرم مثلاً. فهمت؟ فامرهم ان يأخذ على الصدقة يعني يشتري والجل للثمن يكون عندما تأتي ماذا؟ الزكاة - [01:03:11](#)

لأنهم من مصارف الزكاة ماذا؟ الجهاد. فهو الآن يجعل مصرف مصارف الزكاة في الجهاد في في الابل التي للجهاد. فكنت اخذ البعير بعينه الى ابل الصدقة. الى ابل الصدقة حتى يأتي وقت الذي تأتي فيه الصدقة. حتى يأتي الوقت الذي تأتي فيه الصدقة صدقة وتجمع الابل - [01:03:29](#)

من المزكين فكنت اخذ البعير بالبعيرين. فهذا فيه ماذا؟ فيه ربا فضل ونسيئة. يعني فيه تأخير وزيادة. وهذا ليس ربا. يعني في تأخير انه باع الابل بالابل حتى وقت الصدقة. وفي تفاضل اللي هو باع البعير بالبعيرين. وهذا مذهب الجمهور خلافاً للاحناف. مذهب الجمهور - [01:03:49](#)

خلافه للاحناف جواز بيع الحيوان بالحيوان الناشئ لهذا الحديث. اما الاحناف فاخذوا بالحديث الاول آ الضعيف والاصح مذهب الجمهور نعم والبخاري ما لا الى هذا المذهب الا ان عمر اشترى راحلة باربعة ادعرة مضمونة. صار الراحلة الراحلة هي الجمل - [01:04:09](#)

الذي يمكن ان يحمل لا يسمى الرحيل الا اذا كان ماذا؟ يعني يحمل. يحمل. لذلك آ كما قال النبي عليه الصلاة والسلام تجد الناس كالابل المنة لا تجد فيها الا راحلة. يعني تجد الراحلة في كل مئة جمل. ليس كل الجمال تستطيع ان تحمل. تبقى على الحمل. يعني اكثر الاجمال تستخدم للذبح - [01:04:29](#)

ليس كلها تركب ويسافر بها. نعم؟ واضح هذا؟ فثبت عن ابن عمر انه فعل هذا لانه اشترى آ راحلة باربعة ابل. مضمونة يعني باجل. وهذا هو القول بهذا الحديث يأخذ الزكاة مقدماً سهل. ماذا؟ يأخذ الزكاة مقدم من سنة او سنتين. ايه الدليل؟ لا. معنى الحديث ليس هكذا - [01:04:49](#)

هو سيذهب الى السوق هو لن يأخذ قبل ان يأخذها يأخذها ان يشتريها. هو سيشتري ابن من السوق. لانه ليس عنده مال يشتري به. ويقول للبائعين التجار ساوفيكم الثمن عندما يأتي وقت الصدقة. فهمت - [01:05:09](#)

هو قولك محتمل ان يأخذها الى الى الصدقة يعني يأخذها مقدماً لكن اكثر الشروح قالوا المقصود بالاخذ هون الشراء يعني يشتري بالاجل فهذا فيه جواز ماذا؟ دليل على مسألة اخرى - [01:05:29](#)

وجواز البيع بالاجل مع الزيادة. لانه الآن باع بالاجل مع الزيادة كما هو مذهب كما هو مذهب جمهور. اهل العلم طيب هذا بالنسبة لبيع الحيوان بالحيوان. طيب بيع اللحم بالحيوان. باقي اللحم بالحيوان - [01:05:43](#)

يعني الآن انا اخذ منك شاة حية اعطيك ثمنها مثلاً عشرة كيلو من لحم الشاة لو كان من نفس من نفس الجنس لا يجوز. لان اللحم مما يجري فيه الربا. مما يجري فيه الربا - [01:06:03](#)

لان لحم ماذا؟ مكين مطعون مكيل مطعون هذا المذهب الاول المذهب الثاني جواز مطلقاً. المذهب الثالث وهو مذهب شيخ الاسلام انه يجوز بيع اللحم بالحيوان ان كان المقصود من الحيوان الركوب وليس الاكل. يعني يمكن ان يبيعهك جمل - [01:06:23](#)

بلحم جمل. جمل بلحم جمل. وقصدي من الجمل هو الركوب وليس الاكل. فاعتبر ماذا؟ اعتبر المقصد اما لو اشترت منك جمل بقصد الاكل واعطيتك مكانه لحم جمل. نعم هذا لا يجوز. لان قصده الآن كأنني مات كمازا لحماً بلحم - [01:06:43](#)

مع التفاضل والذين قالوا بجواز بيع مطلقاً هم الاحناف. في مسألة اقوال. الجواز مطلقاً هم الاحناف باقي اللحم في الحياة مطلقاً.

المانع مطلقا عدم جواز بيع اللحم بالحمام مطلقا حتى لو كان الجنسين مختلفان هم الشافعية - 01:07:03

الجواز اذا كان الجنسين ماذا؟ مختلف. مختلفان وهذا المشهور عند الحنابلة. القول الرابع الجواز ان كان الجنسان متحدان بشرط ماذا ان يكون قصده ركوب وليس اللحم. فهمت المسألة؟ فهذا هذا التفصيل ما لا لي ابن القيم وابن تيمية المذهب الاخير هذا. عفوا. نعم -

01:07:23

اللحم يكال ويوزن. اللحم يكال ويوزن يصح فيه الكيل والوزن لأ قل منذ قليل انما يكال اللحم في زمن النبي عليه الصلاة والسلام كان

يكال. انما يكال المرجع فيه الى زمن النبي عليه - 01:07:43

الصلاة والسلام. طب لو اصبح المكيل موزونا وتغيرت الا هذا ليؤثر؟ ننظر الى اصله. يعني الاهلي اصبح يوزن. صح؟ اه. اصله ماذا المكين ونقول واجل فيه الربا. ما كان مكينا في زمن النبي عليه الصلاة والسلام هو المعتبر. ليس المعتبر بما حدث بما حدث -

01:08:03

بعد ذلك فلو اصبح المكين مخزونا ليمنع هذا من الربا. نعم. يبقى مكان بالكيف والوزن صح لا. الطعم والكيل. هذا هو الاصل. نعم.

شيخ الاسلام هو الذي يرى ان ما يستوي فيه الكيل والوزن - 01:08:23

يجوز بيعه بالوزن. ما تفشل سمن ذكرته منذ قليل؟ نعم. ما ما يستوي فيه الكيل والوزن. يعني كيلو لبن ولتر لبن. هو نفس الشيء. ما يستوي فيه السيل والوزن من السوائل يجوز بيعه بالوزن. فهمت؟ ليس معنى ذلك انه ان الوزن علة لا. الوزن ليس علة. العلة هي الكيل

والطعم. فهمت - 01:08:53

والكي المرجوع الى ماذا؟ الى كيد اهل المدينة. ما كان يكيل في زمن النبي عليه الصلاة والسلام. لا يقول هذا في العسل. العسل يكاد يستوي الكيد والوزن. خلاص اذا كان لا يستوي لا ليس عندي خبرة فيها. اذا كان لا يستوي خلاص لا يجوز بيعه. لكن العسل في زمن

النبي كان نبويا لانه كان مكينا - 01:09:13

الخضروات لا تكال ولا توزن. الخضروات كانت تباع بالواحدة بالعد مثلا. الذي يكال ويوزن في زمن النبي كان يكال في زمن النبي عليه الصلاة الحبوب هو اللحم والسوائل كاللبن كالعسل. لو كان العسل كما يقول اخونا يتفاوت بسبب ثقله وخلفته لابد ان - 01:09:33

بسبب الثقة بالخفة فخلاص نقول انه يباع بماذا؟ يباع بالكيل فقط لا يباع بالوزن. اما الذي يستوي فيه كيله ووزنه كبعض المواقع كاللبن مثلا فدى آآ يجوز بيع كيلا او وزنا. نعم. وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى - 01:09:53

صلى الله عليه وسلم يقول اذا تبايعتم بالعينة واخذتم اذنان البقر ورضيتم بالزرع وتركتم الجهاد سلط الله عليكم ذلا لا ينزعه حتى ترجعوا الى دينكم. رواه ابو داود وفي اسناده مقال ورواه احمد من وجه واحد من وجه اخر وصححه ابن القطان - 01:10:13

هذا الحديث صحيح وفيه دليل على تحريم بعض انواع البيوع الربوية. نعم وهو ما هو بيع العينة؟ بيع العينة كما قال ابن عباس الدراهم بدراهم بينهما حريرة. يعني انا ابيع هاتفيا مثلا بمائة جنية. بشرط ان اشتريه - 01:10:33

منك بعد شهر بمائة وخمسين. فيرجع لي الهاتف واكون قد اعطيتك مائة واخذتها مائة وخمسين. ففي النهاية ماذا هذا بيع ربوي حيلة على الربح حرمة الامام الاربعة الى الشافعين. الامة الاربعة الى الشافعي يقال بتحريم هذا البيع. اما الشافعي سادلي بادلة ضعيفة منها

عموم قوله تعالى واحل الله البيع - 01:10:53

نعم قال نقول هذا العموم خص بماذا؟ بهذا الحديث. وكذلك سمني بحديث ابي سعيد الذي مضى معنا. ما هو حديث ابي سعيد؟ ما وجد الدلالة في حديث مضى معنا هل يمكن ان تستدلي بحديث مضى معنا الان؟ على جواز بيع العينة؟ مم على جواز مية نعيمة -

01:11:13

هم. اي حديث تمام. ان النبي عليه الصلاة والسلام قال وبيع الجمع بالدراهم. ثم اشتري بالدراهم جنيبة. قال بيع الجامع التمر الجاي بالضرايب. ثم اشتري بالدراهم الجنيبة. فقال الشافعي هذا فيه دليل على جواز بيع العينة. نعم. فالجواب عن هذا ان هذا الحديث لا

يتكلم عن الشراء من نفس الرجل - 01:11:33

الشراء هنا لا يشترط ان يكون من نفس الرجل. واضح هذا اما في البيع ان الشرع لابد ان يكون ماذا؟ ها نفس الرغي. وايضا الشراء

هنا ليس على نفس السلعة. هذا جمع وهذا جنيب. هناك فرقان لا يصح ان يقال ان ده بيعين من وجهين. الوجه الاول - 01:12:03 النبي لقينا لابد ان يكون ماذا؟ ها؟ اللي نفس الرجل. كن لك اشترى مني هذا الهاتف بمائة جنيه. اخذه منك بعد شهر مية وخمسين الوجه الثاني انه نفس السلعة. رجع الي. اما هنا البيع وقع الى سلعتين مختلفتين. والمشتري ماذا؟ نفس البائع. انا قد - 01:12:23 هذا الجامع لبائع ثم اذا اشترى الجنين من بائع اخر. ابيع التمر الرديء لبائع وانا بشترى التمر جيد من بائع اما في بائع العينة المعاملة الدائرة بين ماذا؟ بين نفس البائع. فكيف كيف يستدل بهذا الحديث؟ هذا استدلال بعيد جدا. فالظاهر مذهب الجمهور هو تحريم تحريم بيع العنب - 01:12:45

معنى اين هنا؟ العينة المقصود بها العين. العين هي الذات. فهو بائع عينا با عينا والمقصود بها ماذا؟ ليس بائع العين المقصود درة. لان العبرة هذا حديث ايضا من الادلة التي تدل ان العبرة في العقود بالمقاصد - 01:13:05 ده قصده هنا ليست سلعة انما قصده المال فهذا القصد معتبر في كل البيوع. يعني مثلا عندما يتكلم المعاصرون عن التسويق الهرمي. ويحرمون التسويق الهرمي من يحرمونه؟ بسبب القصد الفاسد. تسوق الهرم يعني بعض الشركات مثلا يقول اذا اشتريت من عندي سلعة - 01:13:25

اي ساعة نعم وجاء ناس يشترون هذه السلعة عن طريقه كلما جاء احد يشتري هذه السلعة عن طريقك ستأخذ انت ماذا؟ ربحا. تليفون يد تاخذ ادم محرم. لماذا؟ لان الذي يدخل يشتري السلعة قصده ليس السلعة الان. فهمت؟ حتى لو كان - 01:13:46 القصد في السلع. لكن القصد في الاصل ماذا؟ الناس الذين سيأتون يشترون عن طريقه. واضح هذا؟ فيكون هذا مبادلة مال بمال وفيه ميسر في ميسر لانك اخذتها غنم وقد تغنم. قد تغرق وقد تغنم. عندما يحرمون مثلا شراء السلع - 01:14:06 عليها حوافز تسويقية يقول لك مثلا لو اتيت الى آآ كارفور مثلا واشتريت بالف جنيه ممكن تأخذ سيارة. فتذهب تشتري بالف جنيه واشياء انت لا تحتاجها. نعم بقدر انك قد تأخذ هذه السيارة. قد تأخذ وقد لا تأخذ. فهذا لا يجوز لان هذا ميسر. كل معاملة دائرة بين الظلم والغلم. لكن لو انت ذهبت تشتري اشياء - 01:14:26

وقصدك فعلا انك تحتاج هذه الاشياء ثم بعد ما اشتريت قيل لك ان هناك سحب على جائزة فاخذت هذه الجائزة فهذا يجوز لك ان تأخذها. اما الحوافز التسويقية من بيع نفسه فينبغي ان تمنع لانها تفتح الذريعة للناس لكي يشتروا اشياء لا يحتاجونها. اما الاخر ان كان قصده السلعة وجاءت هذه الهدية تبعا - 01:14:49

يجوز ان يأخذها يعني فاذا القصد معتبر في هذا ايضا هذا الحديث كان شيخ قصده معا يعني لابد لابد ان يكون القصد تابعا ليس مساويا. لانه يغتفر في التابع لا يغتفر في الاصيل - 01:15:09

يغتفر في التابع ما لا يغتفر في الاصيل. يعني هو على كل حال يحتاج هذه الاشياء. فبدلا من ان يشتريها مثلا آآ بعد شهر سيشتريها الان واضح حاجة؟ فقصد الاشياء وجاء قصده هدية ماذا؟ تابعة. اه هناك اه اه - 01:15:27

في دكان واحد يوجد فرصة ورجل يذهب الى دكاكين يعني لو كان ولو كان قريبا مني لا بأس المهم ان قصده في السلع الله انت كما قصد السلعة قصد الشراء ليس قصد الزائدة من قصده في السلعة قصد اصلي - 01:15:47

في كل حال يحتاج الى هذه الاشياء. حتى لا تكون المعوضة معوضة ماذا فيها شبهة القمار والميسر؟ لان كل معاملة دائرة بين الظلم والغرم هي ميسر. نعم هناك كتاب جيد لبعض المواصلات اسمه احكام الحوافز التسويقية تكلم فيه بالتفصيل عن احكام الحوافز التسويقية. نعم؟ نوع جديد من البيع - 01:16:07

نفس الشيء قصده اولا لشراء السلع ويحتاج هذه السلعة التي كان يحتاجها بالفعل. وذهب يشتري وحصل على هذه المئة دولار جاء التابعة. لذلك البعض المعاصرين وهذا وفي قوة بعدم جواز عقد الحفز تسويقيا من هذا النوع. لان هذا وان كان يجوز للبائع للمشتري. احيانا ان يأخذ هذه الحوافز اذا كان قصده - 01:16:27

السلعة وليس الحوافز لكن هذا يفتح الباب لمن؟ لكثير من الناس ان يشتروا ما يحتاجون. ولا فيه تغيير بالناس. فيه تغيير بالناس وخداع لهم يعني؟ طيب من صور كذلك هذا الحديث مسألة ماذا؟ مسألة التورق يذكرون في هذا الحديث التورق ما هو التورق؟

التورق هو ان يشتري سلعة - 01:16:59

بالاجل ثم يبيعه حاله وقصده في الشراء هو المال المال. التورع مرة اخرى من الورق. الورق هو الفضة. قصده في السلعة ليس السلعة
انما هو ان يحصل على المال. مثلا شخص - 01:17:19

يحتاج الى مال ولا يجد من يقرضه. فيذهب يشتري هاتفيا غالبا بالاجل؟ ثم يبيعه لشخص اخر حالا حتى ياخذ الماء. هل تجوز هذه
السورة الماء فيها خلاف بين اهل العلم على ثلاثة اقوال الجمهور ومنهم شيخ الاسلام منع منها؟ قال انها مثل بيع العيلة - 01:17:35
القول الثاني الجواز مطلقا. القول الثالث للتفصيل. القول الثالث للتفصيل قال به بعض المعاصرين كالشيخ ابن عثيمين اجازوا هذه
المسألة بشروط ثلاثة الا يجد من يقرضه ولا يبيع السلعة لنفس من اشتراها منه ولا يكون بينهما تواطؤ - 01:17:53
هل يجوز عقد الصلاة؟ اللي هو العكس. فهمتم هذه الشروط؟ اه. الاية لمن يقرضه. الا يجد من يقرضه. يعني لازم ان يقرضه محتاج
الى اذى لماذا اشترط هذه الشروط؟ صارت هذه الشروط - 01:18:08

حتى يخرج من الشبهة. شبهة العينة يعني. فهمت؟ كما قلت بتحريمه والجمهور قالوا بالكراهة اه بعض المناصرين قاموا بإداحتها لهذه
الشروط. كما تقول؟ يشتري حالا ويبيع بالتقسيط. ده سؤال يعني. هو يشتري من المعروض. يشتري المحل حاجة - 01:18:22
الصورة عكسها ما هي؟ انا كالتجار التاجر ماذا يفعل يشتري من تاجر الجملة الاكبر منه السلع حالة. ثم يبيع لاشخاص اخرين
بالتقسيط. هذه الخلايا الاخيرة. اما السورة الاولى اختلفوا فيها لماذا؟ اختلفوا فيها لانه قصد - 01:18:42
وليس السلعة. الان هو قصده ايضا الربح. نعم ولكن هذا ربح قد يبيع وقد لا يبيع. ما كل كل التجار قصده من الربح كل التجار قصده
من الربح لا يشتري السلع الا ليربح فيها. لكن الاول هذا قالوا فيها شبهة من شبهة بيع العينة انه ماذا؟ اراد ان يبادل مالا بمليان -
01:19:02

عندما اشترى بالتقسيط بالاجل ذهب واصبح لديه دين اذا شغل نعمته بالدين. ذهب فباع بسعر ماذا؟ بسعر اقل. فشغلنا باليمته
بالدين. دليل جواز هذه السورة عكسها الذي ذكرته. دليل جواز هذه السورة بالشروط التي ذكرها اهل العلم. العكس الذي ذكرته -
01:19:22

كما قلت شيخ الاسلام من عاملة مطلقا قال بالتحريم. والظاهر للجواز بهذه الشروط لانه لا دليل. لا دليل على التحريم. لا دليل على
التحريم. وان هذه ليست كبي العينة لانه لم يبيع لنفس الشخص ولم يتواطأ معه. يعني انا لم اشتري منك السلعة واشترط عليك ان
تشتريها مني - 01:19:42
الصورة المحرمة هي ماذا؟ ان تذهب الى الدكان وتشتري منه السلعة بالاجل وتشتري عليه ان يشتريها منك مرة اخرى كأنهم افرادك
بثمن واخذ بك اكثر. واضح هذا؟ هذا محرم. سواء كان باتفاق او بتواطؤ او بعرف. يعني العرف مثلا معروف ان هذا الدكان -
01:20:02

جميع السلع بالتقسيط واشترى بنفس اللون بالاجل ووقف المعروف كان مشروب شرطة. هذا تواطؤ ايضا محرم. انما انت تاخذ
السلعة وتخرج بها من الدكان وتبحث عن من يشتريها منك. فان قال لك صاحب الدكان بعد - 01:20:21
كذلك انا اشتريها منك بدون تواطؤ لفظي او عرفي اجازة. اما لو حدث التواطؤ اللفظي او العرفي لم يجز واضح هذا؟ لان كما قلنا
العبرة في العقود بالمقاصد انا اقول نحن في دكان واحد هو صديقي يشتري منك يعني مسلا لكن لا علاقة بيني وبينه بالمال يعني لا
اخذ - 01:20:36

انت بعثني انا انا اقول هذا اخي قبل البيع وبعد البيع بعد ما تم البيع خلاص بعد ما تم البيع الى اخونا يسأل لو انا
ذهبت للدكان فاشترت مني سلعة بالتقسيط. وبعد ما اشتريته قال صاحب الدكان عندي شخص لو انت تريد ان تبيعها عرفها ده
بيقول - 01:21:00

فقال عندي شخص اخر يريد ان يشتريها لا بأس. اما لو قبل الشراء تم هذا عن طريقه هو عن طريق وكيله لم يجوز لان هذه حيلة. قد
تكون عند شخص اخر - 01:21:21

يشترى آآ السلع التي اشترى بالاجل. فهمت؟ لان العبرة في العقود كما ذكرت بالمقاصد. نعم لا لو اشترى من شركة هناك رجل يحتاج لنقود آآ وانا لا اريد ان ارى اقترب له - 01:21:31

واذهبوا لشركة اشترى سيارة للمياه وبيع له بمئة وعشرين وهو يرجع هذه السيارة ذكرى بتسعين بسبب النقود. يبقى هو انا ابيعه يعني ايه بالمئة وعشرين آآ بالاجر؟ شخص اليهود والاقتصاد - 01:21:51

مسألة تذكرها اعيد اعيدها مرة اخرى حتى اتأكد انني فهمتك. شخص يريد ان ان يقترض منك. نعم. فانت لا تريد ان تقرضه. نعم.

فتذهب تشتري سلعة حالة. نعم حالا. حالا بمئتا بمئة. ثم تبعتها انت؟ نعم انا ابيع له عشرين. بمئة وعشرين. مؤجلة - 01:22:11

مؤدبا. نعم. وهو يرجع هذه السلعة الى الشركة. او يبيعه لاي شخص اخر. مم. يبيعه كما يريد. نعم. يبيعه كما يريد هو. صحيح نعم

هكذا؟ نعم هناك قد يعني لو لو اشتبه سيارة من شركة هم يعطون لي اه وقت لو لو رجعت - 01:22:31

يعني قبل عشرة ايام آآ سنستطيع ان ترجع آآ ولكن بسيط يعني عشرة الاف مزرعة انا ارجع السيارة للشركة. انت اشتركتها انت اشتركت ودفعت الثمن. ودفعت الثمن ودفعت الثمن هم يقولون ان كنت تريد ان ترجع اه هذه السيارة اه ممكن ولكن بالتقصيد بعشرة

الف - 01:22:51

اه انت قلت له انت افسخ الباقي. نعم. تفسخ الباقي تقصد. هل المترتب على الخلاف اللي ذكرناه قبل ذلك؟ هل الفسخ بيع؟ هل الاقالة

بيع ام فسخ على مذهب المالكية اللي قال بيا فيجوز ان تباع بماذا؟ بئمن جليد. نعم - 01:23:24

وكل مدى الجمهور يقولون الفسخ. وخذ المد بالصحيح في هذه المسألة لان الاقالة تكون فسحا اذا تم بنفس الثمن. وتكون بياعا لنتهم

بئمن جديد واضح هذا؟ فلو تمت بئمن جديد هذا يسمى ماذا؟ يسمى بياعا جديدا. يسمى بياعا جديدا. الان انت اه لم تلغي السيارة -

01:23:44

لم تجزى واعطيتها؟ لهذا الشخص بعثها له. نعم. بعثها له اجلا. نعم. والثمن كله مؤجل. ليس بعضه مؤجل. كله مؤجل واخذ هذه

السيارة للشركة وباع للشركة هذه حيلة ما وجد حلة فيها انك اخبرته قلت له - 01:24:04

الان انت وكيل العنف في هذا البيع. انت قلت له انت لو اشتغلت هذه السيارة ستبيعها. انت كما قلنا في بيع التورق لا يجوز ان تباع

السلعة لنفس من وتواطؤ ولا تصريحاً. صحيح؟ هل انا ابقى تواطؤ؟ ما سورة التواطؤ؟ انه لولا انه يعلم انك اشترى من هذه الشركة

وان هذه الشركة ترد - 01:24:24

ترد ما اخذ ما اشترى منك السيارة. فهمت؟ فهذا تواطؤ الان. فهمت لماذا هذه السور ممنوعة؟ لا نعم الجنة كل هذه الصورة بسبب

بسبب التواطؤ على بيع السلعة لنفس من اشترى منه. الا ان السلعة بيعت لنفس من يشترط منهم التواطؤ - 01:24:44

بينك وبين المغترب. نعم؟ طيب ايضا النبي عليه الصلاة والسلام في هذا الحديث ماذا قال اذا تبعت بالعينه؟ ورضيتم بالزرع وتبعتم

واخذتم اذنان البقر ورضيتم بالزرع. ما المقصود بها اخذتم اذنان البقر؟ اخذتم اذنان البقر لان البقر يحرس الارض - 01:25:04

احرف الارض. وعادة الفلاح عندما تحرس البقرة الارض يمشي خلفها. يعني كان يعني كناية عن ماذا؟ كناية عن الاشتراك بالزرع. كناية

عن الاشتغال بالزبط. نعم؟ ورضيتم بالزرع وتركتم الجهاد سلت الله عليكم ذلا لا ينزعه حتى تراجعوا دينكم. فهل معنى هذا ان هذا

فيه - 01:25:24

دم الزرع مطلقا وزم الزراعة لأحنفي زمب الزرع اذا انشغل عن اذا شغل عن الجهاد يعني اذا شغل عن الجهاد ويقاس عليه كل امور

الدنيا كل امور الدنيا اللي شغال في كل امور الدنيا عن الجهاد في سبيل الله؟ نعم. الشيخ معاذ يوجد احد فسر العلم بمطلق البيع -

01:25:44

ايه يا علة؟ العينة. العينة. نعم. بما فسرنا ان بالبيع يعني مطلقا. لا لا ادري. يعني اخوي يسأل هل هناك من من شراح الحديث؟ من

فصل بائع العلم بالبيع عموما؟ لا ادري. ولكن لو وجد هذا قول ضعيف - 01:26:04

لانه لو اراد بيع مطلقا لقال ما لا اذا تباعتم وسكت. لقال اذا تباعتم وسكت. مم البقر يجوز والزرع يجوز. اما هنا تفسير تفسير العينة

تفسير العينة ثبت عن عائشة رضي الله عنها انها لما باع - 01:26:24

عبدا له هذا البيع نعم بهذه الصفة قالت اخبريه قالت جارية اخبريه ان جهاده مع النبي عليه الصلاة قد بطله. فانكرت عليه يا عائشة ماذا؟ هذا الفعل. طبعا قول اخبرني ان ليست قد بطل هذا اجتهاد منها لا يلزم من هذا ان كل من - [01:26:44](#)
فعل شيء متولي يقتل عمله. وهذه العبارة لم لم يوافق عليها بعض اهل العلم. من قول عائشة رضي الله عنها لان هذا اجتهاد منها. لا يلزم ان كل من فعل معصية متأولا. نعم - [01:27:04](#)

يبطل عمله الذي آآ عمله يعني. لكن لعلها قالت هذا على سبيل التخليط. يعني والتشديد. اما هل قال احد من اهل العلم هذا؟ ام لا ادري هنا التحرير كان التحليل المركب يعني. نعم؟ حيلة مركبة تقصد. ها؟ حيلة. ماذا تقصد؟ انا اقصد يعني ايه - [01:27:14](#)
اذناب الباقية لوالدي ما المشكلة يعني ان اخذ النفذ لا وكما قلنا هذا نفسه ليس محرما كما قلت الان فهو محرم اذا شغل. هم مسألان مختلفتان. ليس ليست كمامة بالعينه لانه يشغل هذا الجهاد - [01:27:34](#)

اتكلم عن مسألتين مختلفتين. البيع بالعين مسألة يترتب عليها ان الله سلط عليكم ذلا. وكذلك ترك الجهاد يبقى الذل هذا سببه بيع العينه لانه امر محرم. وتسليط الكفار. والجزاء من جنس العمل. ما هو الجزاء من جنس العمل - [01:27:54](#)

زي العيلة فيه ظلم. فيه ظلم لماذا ظلم؟ ظلم للبائع انه اضطر الى المال ولم يجد من يقرضه. فظلمه المقرض عن طريق هذه الحلة الربوية. فترتب على هذا الظلم ماذا؟ ان يسلط الله عز وجل علينا الكفار يظلمونا. انا وكذلك ترك الجهاد هذا - [01:28:14](#)
فيه فيه ظلم للضعفاء. ترك الجهاد فيه ظلم للضعفاء. نعم. لان الله عز وجل قال وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والنساء. معنى الاية ما لكم لا تقاتلون في سبيله وفي سبيل المستضعفين. فترك القتال في سبيل المستضعفين -

[01:28:34](#)

المستضعفين. فلما وقع الظلم في هذين الفعلين وبيع العينه بظلم اكل الربا لموكله. وترك الجهاد بظلم تارك الجهاد عارفين سلط الله الناس على الكفار على المسلمين يظلمونهم. فهذا الجزاء من جنس العمل لو تأملت ان تجد ان الجزاء من جنس العمل يعني. فهم علتان منفصلتان يعني - [01:28:54](#)

من باب العلم ان يكون البيعة مطلقا. نعم؟ لا انا اقصد شيخ آآ ليس هنا يعني ذاك اربعة اشياء. آآ انا تبايعتم بالعينه واخذتم اذنان البقر ورضيتم بالزرع وتركتم الجهاد. يعني ما هو تابعتهم اسباب البقر. وردتهم بالزرع واحد. كناية - [01:29:14](#)
كناية عن الاشتغال بالزراعة. ويقاس عليه الاشتغال بسائر امور الدنيا. ولكن لماذا خص الزرع؟ لان النبي عليه الصلاة والسلام كان يكلم اهل لو اهل المدينة قال لي زرع. فاذا خرج مخرج الغالب. فهمت؟ غيرهم قد يكون اهل التجارة. يقول واشتغلتهم بالتجارة -

[01:29:34](#)

اشتغلوا بالمباح الذي جعله ماذا؟ يتركون الواجب والجهاد. اشتغلوا بالمباح الذي جعلهم يتركون الواجب. اما الاول فعلوا المحرم ومجرد فعل هذا المحرم حتى ان لم لم ينشغلوا عنهم يعني كانوا يجاهدون ويتابعون بالعيلة. ايضا يسلط الله عليهم ذلا. فهمت؟ لان الباقي بنا في حد ذاته محرم. بخلاف - [01:29:54](#)

الثاني هو اتباع اداب البقر والرضا بالزرع. هذا مباح ادى الى محرم. هذا مباح ادى الى محرم. فهو محرم لغيره. اما العين محرم لذاته نفس الحديث لا دليل على تحريم عين النار. في نفس الحديث لا دليل على تحريم جيد. هذا الذي جعل الشافعي يقول يقول -

[01:30:14](#)

في نفس الحديث لا دليل على تحريم العيد. ليس دليل صريح يعني. لقد تبعتهم بالعين ورضيتم بالزرع. وجد بلاعة تحريم العينه اخر الحديث. ان النبي عليه الصلاة والسلام قال من سلط الله عليكم ذلا. مواجد دلالة ان هذا الفعل ادى الى عقوبة كونية. العقوبة كونية -

[01:30:34](#)

والعقوبات الكونية تكون بسبب معاصي العباد. قال تعالى وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم. فوجد دلالة في الحديث على تحريم العينه هذا المعنى. ان تسليط عقوبة كونية. وسنة الله عز وجل ان العقوبات الكونية تكون بسبب ماذا؟ بسبب المعاصي بسبب الذنوب. فان قيل اتباع اذنان البقر والرضا بالزرع - [01:30:54](#)

ليس ليس ذنبا او ذنب. ذنب اذا انشغل عن واجب. الا ترى ان من اشتغل مثلا بالاكل عن صلاة الجماعة يأثم والاكل مباح. نعم وعن ابي امامة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال - [01:31:14](#)

قال من شفع لاخيه شفاعا فاهدى له هدية فقبلها فقد اتى بابا عظيما من ابواب الربا رواه ابو داوود وفي اسناده مقال هذا حديث اختلف في تصحيحه ضعفه الحافظ كما ترى. والشيخ بني حسنه. وهذا الحديث يتكلمون فيه عن مسألة ماذا - [01:31:34](#) نعم؟ لا ليس مسألة الرشوة. مسألة بذل الاجر على الجهل. كما في الحديث التالي مسألة ماذا؟ بذل الاجر على الجميع لان هذا فيه فرق بين وبين الرشوة. اخذ الاجر على الشفاعا. اول ما هي الشفاعا؟ الشفاعا هي الضم في - [01:31:54](#) وشفافيف التواصل بنفع ودفع در. يعني مثلا شخص انت تعرف صاحب شركة كبيرة. وشخص يريد ان يعمل موظفا في هذه الشركة. تقول له الانسان تواصل عند صاحب الشركة انما اخذ كذا من المال. الذين منعوا من هذا وعدم الذين قالوا بعدم جواز اخذ الاجرة على جائزة دلوا ماذا - [01:32:14](#)

استدلوا استدلو بهذا الحديث. نعم. قالوا بعد الجواز اخذ الاجرة على الجهل. هم بعض المالكية. والحنابلة والشافعية قلب جواز اخذ اخذ الاجرة على مطلقا. قالوا جواز اخذ الاجرة على الجاه مطلقا. يعني مثلا الحنابلة يقولون آ قالوا لو انه قال له نعم - [01:32:34](#) آ ابحث لي عن من يقرضني مئة واعطيك عشرة. جاز. يعني الان انا مثلا رجل الناس يثقون في. فآتي الى رجل من الاغنياء اقول اقرض فلانا مائة دينار. هو سيرد لك. فاقام - [01:32:54](#) مئة دينار ونقول لك لكي يقرضك فلان ساخذ منك عشر. اجازوا هذا. الحنابل والشافعية. والاولى في هذه المسألة ان يقال بالتفصيل. وهذا التفصيل ذكره المالكية ان يقال ان الشافعي في شيخ الاسلام ايضا. الشافعي ان شفع في امر واجب لم يجز له ان يأخذ اجرا. يعني مثلا هو رجل يعمل - [01:33:14](#)

وزيرا وعرف ان هناك مظلوم في السجن. ويمكن ان يشفع فيه لكي يخرج. يجب عليه ان يشفع فيه ولا يجوز ان يأخذ ماذا؟ اجرا على هذه الشفاعا. يعني يأخذ يشفع لرفع ظلمه او تحصيل واجبه. مثلا شخص مثلا آ سرق ماله مثلا فيشفع له - [01:33:34](#) لكي يأخذ ماله نعم فهذا لا يجوز ان يأخذ اجرا سواء كان هذا هذا العمل بسعي وتعب منه ام بدون سعي وبدون تعب الحالة الثانية ان يشفع في امر ليس واجبا. يشفع في امر ليس واجبا. يعني ليس واجبا عليه ان يجعلك تعمل في هذه الشركة مثلا - [01:33:54](#) نعم ولا يبذل جهدا في هذا ولا يبذل جهدا في هذا. هذا ايضا لا يأخذ. لماذا؟ الحنابلة الشافعي كما قلت قالوا يجوز ان يأخذ واضح هذا؟ قال الله لم يبذل جهدا. بمجرد الجاء. الحالة الثالثة ان يسعى في في الشفاعا في امره ليس واجبا عليه ولكن يبدو - [01:34:14](#) فله ان يأخذ على قدر على قدر جهده. وهذا القول الوسط يعني. هذا قولي في هذه المسألة وسط. انه يجوز اخذ الشفاعا على الجاه؟ نعم؟ جاء هذا المكتسب من الذي جعل احنا منه الشافعي يقول لا السمسار يبذل جهدا السمس - [01:34:34](#)

وكيل باجر. سمسار وكيل باجر. انت تكلف شخصا ما في ان يبحث لك عن شقة. هو يتعب ويسعى وادي وكلا اما سورة الجاه نعم ليست من باب الوكالة باجر. انت لك منزلة لك بسبب منزلتك هذه في الحكومة مثلا عندك وزير مثلا عندك - [01:34:54](#) هاتف تستطيع ان تتصل بفلان فيوزف فلان في الشركة. هل لك ان تاخذ اجر العيادة ام لا؟ نعم الذين قالوا بجواز اخذ لاجلك الحنابلة والشافعية. اه قال بضعف حيث قالوا هذا من باب ماذا؟ من باب الهدية. ان النبي عليه الصلاة والسلام قال من صنع اليكم معروفا فكذبوه. وهذا الرجل صنع عنك معروفا فلك ان تكافئه. هكذا قالوا - [01:35:14](#)

كيف يدخل في ليبيا؟ ادخلوا هذا هذه المسألة في باب الربا من باب انه اخذ عوضا اكثر مما يستحق. الاصل ان النبي عليه الصلاة والسلام قال والحديث آ عند مسلم قال حديث في الصحيحين كان اذا اتاه رجل - [01:35:34](#)

اذا كان النبي عليه الصلاة والسلام احدا يسأله في حاجة يطلب منه مالا مثلا ماذا كان يقول للصحابا؟ يقول اشفعوا ويقضي الله ويقضي الله على لسان نبيه ما شاء. ما معنى الحديث يعني؟ يقول للصحابا اشفعوا تؤجروا. يعني انظروا هذا الرجل من يعرفه منكم - [01:35:54](#)

لو كان احد منكم يعرف انه محتاج مثلا فليذكر حاجته لي وانا بعد ذلك اجتهد اعطيه او لا اعطيه ويقضي الله على لسان نبيه ما شاء

طب لماذا قال النبي عليه الصلاة والسلام هذا؟ قال هذا حتى يكون متسببا في اجل الصحابة. ان الشافع سيؤجر. تؤجروا يعني ماذا تؤجروا - [01:36:14](#)

اخرويا فالذين قالوا بالمنع قالوا ان الشفاعة عبادة. لان النبي عليه الصلاة والسلام قال اشفعوا تؤجروا. فلا يجوز المعاوضة عليه هل يجوز المعاوضة علي. لان حق المسلم على المسلم ان ينصره. ان ينصره لا يظلمه ولا يخذله وان ينصره. نعم - [01:36:34](#)
ومن النصر ان تشفع فيه. فاذا اخذت مالا على هذا فقد اخذت زيادة على الحق الواجب. وهذا وجه الربا يعني. وجه ادخال هذا الحديث ابواب الربا. يعني هو ليس ربا بالمعنى الاصطلاحي عند الفقهاء. نعم. كما ادخلوا الاستطالة فعله باخيك. الحديث الذي مر معناه الضعيف. وان من اربى الربا ان - [01:36:54](#)

فطيلة في عرض اخيك المسلم. لماذا خلوف ابواب الربا؟ لان حق حقلك على اخيك ان تحفظ حقه. نعم؟ فاذا استطلت في عرضي فقد زدت بالباطل. كذلك اذا اخذت بالا من الشفاعة فقد اخذت مالا اكثر من من الحق الواجب عليك. نعم فالظاهر انه يجوز اخذ الاجرة اذا - [01:37:14](#)

كان في امر بهذين الشرطين. اذا كان في امر الشفاعة في امر غير واجب. ويتطلب هذا ماذا بذل جهدي. وان كان في امر غير واجب وليتطلب بدل جهد. نعم. واصبح الناس في حاجة الى هذا وعمت به البلوى كما هو الحال الان - [01:37:34](#)
لا بأس بالاخذ ما لا من الحنابلة والشفاء لان الحديث ضعيف. لا بأس بالاخذ بمذهب الحنابلة والشفاء الذين قالوا بجواز اخذ الاجرة على الجاه في الامور غير الواجبة التي تتعين لانه ليس واجبا علي ان اتوسط لك في ان ان يقرضك شخص غني. وليس واجبا علي ان يتوسط لكي تعمل مثلا - [01:37:51](#)

في آآ شركة معينة. واضح هذا؟ نعم؟ لو حسن حديث الباغي هل المسدود به؟ مثل عمله نعم قد تستدل بي كما ذكرت بهذا القيد الذي الذي ذكرته ولكن اكثر اهل العلم يضاعفون هذا الحديث - [01:38:11](#)

يعني علتة علة هذا الحديث فيه ابن ليعة قال فيه ابن ليعة ولكن تابعه عمر ابن مالك كما في رواية ابي داود الى اخره. فالشيخ الالباني حسان اهو بالمتابعة. حسنه بمذهب المتابعة. قال فيه الشيخ الالباني فيه كلام يسير لا ينزل به حديثه عن مرتبة الحسن - [01:38:31](#)

مسلا احدهم قبض من ناحية الشرطة الزلما وعندنا يوجد مسلم غني يستطيع ان يبتسم ويخفف او يترك هذا الشخص هل يلزمه ذلك؟ يلزمه لا يوجد احد يلزمه ولا يبتعين على ايه؟ ده لا يوجد غيره يلزمه. اذا لا يوجد غيره اذا لا يوجد غيره ولا يتضرر بهذا لا يتضرر يلزمه بدون مقابل. ولكنهم - [01:38:51](#)

يعني تقريبا يتضررون لانه لو استعمل هذه الفرصة لا يستعمل مرة ثانية. خلاص لو كان يتضرر في هذه الحالة قد يقال بجواز ان يأخذ الاجرة على هذا. لكن يأخذ الاجرة على قدر الضر الذي اصابه. يعني الضر هذا له ثمن. الان هو عنده منفعة. منفعة الجهل - [01:39:21](#)
فعندما بنى هذه المنفعة قل جاهه فلو ان يأخذ اجرا بسبب الضرر. نعم لاننا لو قلنا بالمنع مطلقا هذا يسد الباب على الناس لان الذي يعرف انه لو توسط بدوني ما لم يتوسط. فقد يقال بالجواز اذا اه كان يتضرر بسببي هذا - [01:39:41](#)

قد يقال الجواز لكن الاولى لا شك انه لا يأخذ مالا على هذا. لانه واجب عليه ان ينصر اخاه. نعم. يمكن هو لا يتضرر اذا دفع النقود لهذا الوزير الذي يتصل به تقصد الوزير نفسه تتوسط؟ لا من الذي لا يتضرر - [01:40:01](#)

الذي توسط الشفيع. مثلا انا اتصل لشخص مظلوم. ليس عن شخص مزلوم. تمام. هو عندما تصل قل له يعني سيدفع مبلغ هو المظلوم سيدفع لك المبلغ كذا. ولكن لا اخذ لي آآ يعطي له - [01:40:21](#)

شيء لا يقل يسأل عن يسأل عن الشفيع نفسه. محمد يسأل عن الشفيع نفسه. هل الشافعي نفسه ان يأخذ ام لا صحيح؟ نعم نعم ليس الوسيط ليس الوكيل. نعم. والوكيل كذلك ليس له ان يأخذ. الوكيل هذا الذي توسط الى انت وانت توسطت عند عند الوزير لكي يخرجك - [01:40:41](#)

فلا يجوز لك ان تأخذ. فهمت؟ لا يجوز لك ان تأخذ لانك لم تبذل جهدا شهادة. الا الا اذا كان هناك ضرر وسعي. الا اذا كان لك ضرر

وسعي لو كان يرتفع هذا الضرر بدفع نقودي لهذا الرجل آآ هل يجوز ان يدفع - [01:41:01](#)

ليس للشفيع. الشفيع يتصل لا. بالشرطي. لا. يبتغي شرطي من من المظلوم ولكن انا اشيع بجاهي ولا اخذ اللين ولا اخذ لي لا بأس بها. لا بأس اللي هو اخذه؟ لا لو اخذ انت اخذته؟ وانت سعيت سعيا واجبا عليك هذا امر واجب عليك ولا يوجد تعين هذا عليك ولا يوجد غيرك - [01:41:21](#)

يستطيع ان يفعل هذا ليس لك ان تأخذ. انها تتعين عليك الان. هذا تعين عليك. تعين عليك ان تنصره لان هذا فرض عين عليك.

وفروض العيان لا يجوز المعمورة عليه - [01:41:51](#)

يدخل في هذا. لا نقول دائما بالمعنى الاصطلاحي. هل يقال الشفاعة يعني في النكاح؟ يعني عوام الناس لا يعرفون كيف هذا ليس شفعا هذه اجرة لانه يبذل وقتا وايضا لا يلزمه هو ان يزوج. قد يقوم غيره بالتزويج. فهمت؟ مم. ويأخذ اجرة على حبس وقته -

[01:42:01](#)

الكراتب الذي يأخذه الامام او المعلم فهمت؟ نعم الاغنياء كما لا يقرئ الا لاصدقائي. وجاء الصديق وقال اقرب لمن قلت لك والصم

تحصل ادن بالنسبة التي احصل انا. قسما بالله - [01:42:31](#)

المطرب يحصل النسبة. نعم. هذا ربا. يحصل النسبة زيادة على القبض. ها؟ انت بتخرج من العون وهو يؤتي العشر الاف اللي هو

الصورة التي اذكرها. انا اذهب الى شخص غني واقول له اقض فلان - [01:42:51](#)

انا اثق به سيردك وفلان هذا سيعطيني عشرة الاف ساعطيك خمسة الاف واخذ هنا خمسة. الخمسة هذه حلال لي عند الحنابلة والشفعية. يعني انت وسطه بجانب كيف يجوز اخذ الاجرة على الجاه في امر غير واجب؟ اما للمقرض هذه زيادة ربة باتفاق. لانه

انتفع بقرضه الان. لانه لماذا اخذ هذه الخمسة؟ بسبب قرضه - [01:43:10](#)

عجز عنه حسب الاتفاق. لو قال له اقض فلانا وانا ضامن صرح بالضمان يضمن. اما اقنط فلانا وهو رجل صالح هو رجل امين. لا

يضمن. لان مجرد التزكية مجرد تزكية المقترض عند المقرض لا يعد ضمانا - [01:43:30](#)

المخرج هو الذي صدقك. من قال قال عليه ان يأخذ بالاحتياط ان يضمنها. طيب نأخذ حديثا اخر؟ وعن عبدالله بن عمرو بن العاص

رضي الله عنهما قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الراشي والمرتشي. رواه ابو داود وصححه الترمذي - [01:43:55](#)

الراشي والمرتشي الرشوة في اللغة من الرشاء والرشاة وماذا؟ الحبل. هم. تعرفون الرشاء البئر؟ الحبل. ينزل البئر ليأخذ الماء هذا

يسمى رشاء. فسميت الرشوة رشوة لانه توصل بها مال يدفع للتوصل الى ما ليس بحق - [01:44:14](#)

هذا تعريفها يدفع مالا ليتوصل لان الغشاء يتوصل به الى جنب الماء مثلا من الدنو من البئر مثلا. كمان بالنسبة للتواصل انما ليس بحق.

نعم. لعن الله الراشي. الراشي هو الذي يدفع الرشوة ليأخذ ما ليس له بحق. والمرتشي هو الذي يأخذها. هناك رواية اخرى فيها زيادة

والرائش بينهم - [01:44:34](#)

ضعيفة ومعناها صحيح. ان الرأس ايضا الذي يسعى بينهما. يسعى لتوصل الرشوة يعرف الرش على المرتشي يقول تعالى ان هذا

الشخص في الحكومة سياًخذ منك لكي تعمل في هذه الوظيفة وانت ليس لست اهلا لهذه الوظيفة. لست اهلا لهذه الوظيفة. فالان انت

دفعت مالي لتتوصل - [01:44:54](#)

قيل ما ليس لك بحق. فهمت؟ اما ان دفعت المال لتتوصل الى ما هو حق لك فحكمه حكم الحديث السابق. مسألة ماذا؟ بذل الجهد.

يعني تدفع المال لشخص لكي تعمل في شركة. فالخلاف فيها خلاف في ماذا؟ في مسألة - [01:45:14](#)

بالاجرة على الجهل. واضح هذا الشخص ليس ليس لا يعرف آآ لا يعمل في هذه الشركة لكنه يعرف مثلا صاحب الشركة. فتدفع له

المال لكي في هذه الشركة. فعند الحنابلة الشافعي يقول لا اجازوا هذا. اجازوا هذا والتفصيل في هذا انه لو بذل جهده يأخذ مالا على

قدر جهده. طب لو انك - [01:45:34](#)

مالا الى شخص لتدفع ظلما واقعا عليك او تأخذ حقا مغتصبا. يكون الائم على الاخذ. وانت لست اثما نعم يعني مثلا آآ انت سلق منك

مالك. نعم. فذهبت الى الشرطي ليسترد لك هذا المال وهذا من عمله لا يجوز ان يأخذ مالا على هذا. ان هذا عمله اصلا. لا يجوز ان

يأخذ جعلاً على هذا العمل. يجب عليه ان يبحث عن - 01:45:54

سرق ما لك مثلاً. هو لن يفعل هذا الا اذا دفعت له مالا. لك ان تدفع له مالا. والاثم عليه. لان هذا المال الان ليس لآخذ بحق الغير وليس آآخذ ما ليس لك بحق. انما هو لدفع ظلم واقع. او لآخذ حق مغتصب. او دفع مثلاً مال لظالم - 01:46:24

اراد ان يأسرك مثلاً حتى تدفع ظلمه عن نفسك الائم عليك ويجوز لك الدفع. نعم. اذا خلاصة الكلام يعني ان الرشوة في ان يدفع مالا لكي ياخذ ما ليس له بحق. مخالفة للمرور يدفعون هذا فيه تفصيل - 01:46:44

التفصيل هو ان ينظر ولا لابد ان نعلم ان تصرف الامام منوط بالمصلحة. هذه قاعدة يذكرها باب السياسة الشرعية. معنا تصرف الامام منوط بالمصلحة. يعني الامام ان يشرع تشريعات تحفظ على الناس اموالهم وحياتهم - 01:47:04

منها مثلاً ماذا؟ قوانين المرور. فهذه الفقهاء قالوا ماذا يلتزم بها حتى ان كان الامام الذي اصدرها كافر. بشرط ان تكون منوطة اول مصلحة المقصد منها ماذا؟ حفظ الناس وحفظ اموالهم ودماءهم والا يكون المقصود منها فرض غرامات مبالغ فيها على الناس -

01:47:24

نعم. يعني مثلاً ان تكون لانه هي على الصحيح من اقوال اهل العلم ساكن معنا هذا في آآ في كلام عن التعزير انه يجوز التعزير بالمال. يعني غرامات ما تخرجه الفقهية. تخرجه الفقه على جواز التعزير بالمال لان جمهور اهل العلم لا يجيزونه التعزير بالمال. ذهب

بعض اهل العلم كابن القيم ابن تيمية - 01:47:44

الى جواز التعزير بالماء. فاذا قلنا بجواز التعزير بالمال فلا بد ان يكون هذا التعزير مناسباً للمخالفة للائم يعني. واضح هذا؟ فليكن التعزير مبالغاً في الغرض منه مثلاً الغر. اعطيك مثال. مثال اخر حتى تفهم هذه المسألة. فقال تكلموا المعاصرين تكلموا على مسألة -

01:48:04

الشروط الجزائية في العقود المجمع الفقهي له فتوى في هذا. تعرفون الشرط الجزائي؟ قالوا الشرط الجزائي في العقود يعني ان تدفع مالا اذا خلفت العقد. قالوا يجوز شرطين. الشرط الاول الا يكون في العقود التي هي من قبيل المداينات. يعني لا يجوز شرط

جزائي مثلاً في عقد البيع بالاجل. انك لو تأخرت عن - 01:48:29

دفع الاقساط تدفع زيادة كده. لان هذا عقد مدى مداينة. فسيكون الشرط الجزائي ماذا؟ قريباً. ربا. ماذا؟ اه. الشرط الثاني الا يكون المقصود به التهديد ان يكون مناسب للمخالفة. فهمتي هذا الشرط؟ يعني مثلاً من من عقود الشروط الجزائية في العقود عقود

المقاولات عقود البناء. انت تأتي الى - 01:48:49

تقول ابني لي هذه العمارة. ولابد ان تبنيها في خلال سنة. لو تأخرت بعد سنة ستدفع مبلغ كذا. لابد هذا الشرط جائز. لكن لابد ان يكون هذا الشرط مناسب للضرر الذي حصل. حصل. ليس المقصود به التهديد لانها يكون من اكل اموال الناس بالباطل. فنفس الشيء

يقال في ماذا؟ في المرور. في المرور - 01:49:09

وكان مثلاً هذه المخالفة ما انك لو مشيت مثلاً آآ عكس الاتجاه تدفع مثلاً خمسة الاف جنيه. لان هذا مبالغ فيه جداً. هذا مبالغ لكن الاصل ان الانسان لا يعتمد المخالفة حتى لا يضطر الوقوع في هذه الشبهة وشبهة الرشوة - 01:49:29

القاضي يقال انه لو دفع المال في هذه الحالة قد يقال انه انه له مخرج. لكن الاصل انه لا يخالف. هذه الانظمة الا ان كانت اه يترتب عليها او المقصود بالوضعية آآ اخذ اموال الناس والمبالغة في آآ في ذلك. ها؟ هل يجوز شرط الجزاء في الاستثناء؟ لماذا لا -

01:49:47

قلت لمجمع الفقه اجاز الشروط الجزائية في العقود كلها. الا العقود التي يكون الالتزام فيها ديناً. فهمت دي؟ يعني مثلاً كانت باقية نقول لك لو تأخرت عن الاقساط تدفع كذا. لهذا يكون ربا. في عقود الاستصلاح في عقود التوريد يجوز. شرط الجزاء بيدين -

01:50:07

يكون في غير عقود المداينات والا يكون المقصود به ماذا؟ التهديد. بل يكون فيه مقصود جبر الضرر. لانه هناك شروط جزائية تهديد يقول لك لو خلقت ستدفع مليون مثلاً. هذا ليس المقصود به جابر الدار. هذا المقصود به التهديد فيكون من اكل او من الناس من من

اكل اموال الناس بالباطل. اذا - 01:50:27

لم يكن متى عندي رخصة القيادة؟ فهل يجوز لهم الغرام مثلا من عنده رخصة او طبعا يجوز لان هذا كما قلت لو فتح لو انني لو قلنا لكل تصرف الايمان منوط بالمصلحة الرعية. لاننا لو قلنا ان الامام يقول مثلا شخص يقول عن نفسي انا اعرف القيادة - 01:50:47 هذا يفتح الباب لماذا؟ لاتلاف ارواح الناس. لان بعض الناس اه ليس كل الناس هذا امر لا ينضبط. ليس كل الناس يستطيع ان يقول انا استطيع ان اقول لان هدية المعيار والدليل انك فعلا تستطيع ان تقول لديك ادم تعتبر. لو فتحنا هذا الباب لاتي كل واحد طفل صغير يقود سيارته ويقول لا يعرف القيادة ولا يحتاج الى رخصة - 01:51:07

ويؤدي هذا الى اتلاف اموال الناس واتلاف ارواحهم. رخص طباع اهلها. نتكلم الفساد هذا مستثنى. له اننا في مصر كذلك. انت يمكن في مصر ان تحصل على رخصة اصلا نعم يدفع رشوة ليأخذ الرخصة لا يجوز - 01:51:27

لماذا ايه ماذا يدفع؟ هو الستاني اثر ويمتحن. متى متى تجوز الرشوة؟ اذا تعينت لدفع ظلم او اخذ حق الايام هي لم تتعين لابد ان تحاول ممكن شخص يقول مثلا في بعض البلاد مثلا يذهب لتوقيت السيارة يقول اني لم ادفع المال لهم لن يرخصوا سيارتي او لن - 01:51:47

الرخصة لا يجوز ان يفعل هذا. الا اذا اضطرت. عليه ان يبدأ بالاجراءات. فان منع يدفع. لكن لا يجوز البداية ان يدفع. ويقول اريح نفسي وادفع. لا يجوز. لا نفي اعانة على المنكر. وفي تشجيع - 01:52:07

هؤلاء الناس على اخذ اموال الناس اصلا. رخصة الصيانة. اي صيانة؟ صيانة هي كانت منتجه عندي هو اوقفني رخصة القيادة رخصة رخصة الدراجة اه انا قلت هي منتهية ولكن في اجراءات انه ساجدها ويعني لن يرضى الا بمنتين جنيه - 01:52:22

فدفعته ونشيط. نعم. عليك الا تفرط. على الانسان الا يوقع نفسه في هذه الشبهة. الا يفرط ويتأخر. لان هو واتفرط وتأخر سيضطر الى ماذا؟ الى الدخول في هذا الاشكال. لان هذا الاشكال هو ماذا؟ فيه آآ انه سيعينه الان على المنكر على الرشوة المحرمة. لكن لو افترض - 01:52:52

لو تأخر وكان ينوي فعلا وتأخر بدون تفريط منه خلاص. وكانت الغرامة غرامة كبيرة. مخالفة للمعتاد كما قلنا الشرط لا تكون الغرام مخالفة للمعتاد. مخالفة للمعتاد قد يخالف بجواز الدفع. لكن لو كانت كلمة تفريط منه والغرامة ليست مخالفة للمعتاد لا يدفع. قال ثلاثة الاف تقريبا - 01:53:12

هل هل يعتبر رشوة؟ آآ ما جئت الى مرور؟ السيارة السليمة وكل شيء ولكن في آآ الفحص وفي حالة في تدفع نعم اجراء كسيرة تدفع. ادفع يعني عشرين في المية يتحرك - 01:53:32

هذا هذا يعني هذا مما عمت به المروءة. نعم والذي يفعل هذا نعم؟ سورة ونصف يعني في النص عندنا في مصر لكي لك ترخص السيارة لابد عندما يأتي شخص يفحص المحرك مثلا لابد ان تعطيه شيء عشر جهات عشرين جنيه. ممكن وانت سيارتك سليمة. ممكن - 01:53:52

تعطيه يفعل لك لا مخالفا. انا عن نفسي لا ادفع. انا زرت هذا انا لا ادفع الحمد لله يعني لا فعلا. لكن لو اضطررت احيانا مرة لم ادفع فاخر الورق وفعل كذا وكذا ذهبت الى الضبط فجعله يمشي. لكن لو افترضنا - 01:54:12

ان تدفع تدفع والاثم عليه. او غلب على ظنك لانها غلبة الظن تجري مجرى اليقين في الاحكام. غلب على ظنك انك لعلان حتى يلغي الورق. غلب على ظنك انك اذا لم تدفع سيلغي الورق. فلك ان تدفع الائم عليه. لان هذا مما عملت به البلوى. هذا مما عمل - 01:54:27 لم تدفع ينظروا اليك كأنك يعني سرقتهم يعني. انت لم تدفع وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزامنة بيع ثمر النقد بالتمر كيلا - 01:54:47

العنب بالزبيب كيلا وبيع الزرع بالحنطة كيلا متفق عليه. هل ان عمر ان النبي عليه الصلاة والسلام نهى عن المزابنة. قلنا ما هي المزابنة؟ نعم هي بيع المجهول بالمعلوم من جنسه. بيع المجهول بالمعلوم من جنسي - 01:55:06

كان يبيع مثلا رطبا بتمر. الرطب هذا والتمر لا تستطيع ان تحقق المماثلة فيهما. لاننا اتفقنا ان القاعدة الربوية هي ماذا؟ ان الجهل

بالتماثل كالعلم بالتفاضل. لا تستطيع ان تجذب ان هذا الرتب اذا جف سيكون قد - [01:55:26](#)

هذا الكي من التمر مثلا. نعم. نهى النبي عليه الصلاة والسلام عن المزاربة. ان يبيع ثمر حائطه والحائط هو ماذا؟ البستان. ان كان نخلا بتمر كيلا النخل عادة يكون عليه الرطب. ولا تستطيع ان حتى لو كان لو تركته حتى يجف لا تستطيع ان تكيه. لو كان عندك تمر على الارض - [01:55:46](#)

تعرف كيله؟ لا يجوز ان تبيعه بماذا؟ بالتمر او الرطب الذي على النخل. وان كان كرما والكرم هو ماذا؟ هو العنب. ان يبيع زبيب كيلا لان العنب اذا جف لا يستطيع ان تحقق المماثلة بين الزبيب وبين ماذا؟ وبين العنب قبل الجفاف. وان كان زرعاً هذا يعم ماذا؟ يعم - [01:56:16](#)

كل ما يجري فيه الربا من المطعومات. وقلنا ما ما الصحيح في علة الربا في المطعومات؟ الطعم والكيهل. الطعم والكيل. فادخل في هذا مثلا القمح نعم والبول والعدس والشعير. وان كان زرعاً لن يبيعه بكيل طعامه. يعني مثلا القمح في سنبله لا يجوز - [01:56:36](#) ان تبيعه بماذا؟ بقمح ليس في سنبله. بقمح ليس في سنبله. نهى عن ذلك كله. لماذا نهى عن ذلك كله؟ لان هذا ربا الجهل بالتماثل كالعلم بالتفاضل. ولا يستثنى من هذا الا بيع العرايا كما سيأتي. لا يستثنى من هذا الى بيع العرايا كما سيأتي - [01:56:56](#) تسميته العنب بالكرم هناك حديث ضعيف في هذا ان النبي عليه الصلاة والسلام قال لا تسموا العنب كرماً فانها كرم قلب المؤمن. هو حديث ضعيف لا يصح. ولو صح فيحمد على ماذا - [01:57:16](#)

على الكراهية النفطية. نعم. وعن سعد ابن ابي وقاص لماذا سماه كرماً؟ طب ما العلة من تسمية العين بكرم؟ حينما يشرب الخمر يكون كريماً. لا ليس هذه فقط لان عندهم دعاء مسلم يعني. لان افضل الفاكهة عند العرب كانت العنب - [01:57:36](#) لان الكرم نقول هذا شيء كريم كما نقول احجار كريمة ما معنى احجار كريمة يعني؟ في الصفات جمع كل صفات الكمال يعني فعنده العلب يعني يؤكل فاكهة ويؤكل قوتا عندما يجفف يصبح زبيداً. نعم. وعن سعد ابن ابي وقاص رضي الله - [01:57:56](#) عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن اشتراء الرطب بالتمر فقال اينقص الرطب اذا لبس؟ قالوا نعم فنهى عن ذلك رواه الخمسة وصححه الترمذي. هذا في معنى الحديث الماضي. نفس العلة ان النبي عليه الصلاة والسلام سئل عن - [01:58:16](#) الرطب بالتمرين. فقال ينقص الرطب اذا يبس. ما الغرض من هذا الاستفهام؟ بيان العلة. لا احد يجهل ان الشيء الرطب اذا يبس ينقص. هذا معلوم. والنبي عليه الصلاة والسلام يعني لا شك انه يعلم هذا - [01:58:36](#)

هذا من يسمى عند الاصولين ماذا؟ ها؟ مسلك مسالك معرفة العلة وماذا؟ الايمان. هم. يعني العلة قد تعرب بالنص بالنص كان يذكر الشارع اداة من الادوات التي تتكلم عنه هي نصرة السببية مثل الاجر من اجل ذلك كتبنا - [01:58:56](#) مبني اسرائيل مثلاً. مثل لعل آآ مثل لان. نعم؟ واضح هذا مثل اللام التي تأتي للتعليل. هذه هذا يسمى نص في ماذا؟ يسمى نصا في العلة. وقد تكون العلة امام. من الايماء هذا من طرق الايمان ماذا؟ هذا السؤال. نعم. او ذكر - [01:59:16](#) وصفة يترتب عليه الحكم لان لا معنى لذكر الوصف الا انه ايماء للعلة. نعم في هنا ذكر اينقص الرتب اذا يبس؟ قالوا نعم. فهى عن ذلك. لانه لو نهاهم عن ذلك دون ان يبين العلة. نعم. قد يتساءل الناس يعني ماذا لا يجوز بيع الرطب بالتمر؟ فبين لهم - [01:59:36](#) هذا بين لهم العلة في الجو. هذا من حسن من حسن الفتوى. ان النبي عليه الصلاة والسلام بين او العلة بين لهم العلة في الجواب. وفي نفس الحكم الماضي انه لا - [01:59:56](#)

يجوز بيع الرب باليابس؟ نعم مما اتحد في نوعه. اتحاد النوع. طب لو اختلف ها اختلف النوى مثل ماذا من يمسك الاختلاف النوعي مثلاً؟ هم. يعني ممكن تباع مثلاً ها؟ نعم تباع رطب بعنب - [02:00:06](#)

او تربية رطب بزبيب لا مشكلة. لانهم ان اتفقا في العلة الربوية لكنهما اختلفا في ماذا؟ في النوع والنبي عليه الصلاة والسلام قال فاذا اختلفت هذه الاصناف كيف شئتم كما مضى معنا. في حديث ابي سعيد. فبيعوا كيف شئتم اذا كان يدا بيد. يعني اذا اختلفت الانواع الاصناف يجوز ماذا؟ يجوز التفاضل - [02:00:29](#)

بشرط ماذا؟ بشرط التقابض. فالتقابض اذا تم جاز جاز التفاضل يعني. من ذلك مثلاً بيع اللحم عندكم انتم تأكلون اللحم

المقدس اللحم المجفف بين اللحم المقدم باللحم الغير المقدد. لان اللحم من الاصناف الربوية من المكين المطعون. نعم - [02:00:49](#)
وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع كال ابل كاري يعني الدين بالدين رواه البزار باسناد ضعيف.
هذا الحديث ضعيف ولكن الامام احمد نقل الاجماع عليه. وان كان الشيخ الاسلاميان في هذا الاجماع والاجماع نقله - [02:01:09](#)
واحد من السلف. ما معنى الكاري اولا؟ ما المقصود بالكامل؟ الدين؟ الدين. الكالي معناه ماذا؟ الدين. نعم بيع الكالي بالكال قال لها عن
بيع الدين بالدين. من يذكر لي صورا من صور بيع الدين بالدين الذي اتفق العلماء على تحريمها؟ سورة من الصور مثلا -

[02:01:29](#)

انا مدير له. هم. هو يبيع ذيله يا اخ. ويأخذ مني طيب هذا متفاوت الف ويقول لا اذا كان من التفاوت الان. بيع الدين بالدين له صور.
ولك صور اتفق على تحريمها. نعم - [02:01:49](#)

منها اذا كان الجنس ربيوات. مثلا انا لي عندك مائة كيل تمر. ان لي عندك مائة كيل تمر. حسنا بعد سنة فيأتي بعد السنة اقول
سابعك المئة كيلو تمر مثلا بخمسين كيل قمح. ليس عندي تمر الان. اقول امهلني - [02:02:07](#)
مثلا سنة اخرى وسأعطيك بدلا من مائة الكيل تمر ماذا؟ مائة كيلو قمح هذا لا يجوز باتفاق. لماذا؟ لماذا اولا بيع دين بدين هذا الدين
الذي علي بعد سنة انا بعته بدين اخر سأعطيك بعد سنة. ايضا لم يحدث ماذا؟ تقابل. تقابل وهذان الصنفان ربيوان - [02:02:27](#)
القمح والتمر الصنفان فلا بد فيما من التقاعد. لابد فيما من التقابض. فهذه السورة لا خلاف في تحريمها. نعم كذلك من صور بيع الدين
بالدين المتفق المتفقة على تحريمها هو ان يكون لك دين عند شخص. نعم. فتبيعه لشخص اخر بدين اقل منه. مثلا لي عندك الف -

[02:02:47](#)

الف دولار. نعم! ولا استطيع ان استوفيه منك. فاتي الى آآ الى شخص اخر فاقول له اشترى الف دينار التي لي عندك عند ادب العمرة
قل له اشترى الف دينار. التي لي عند زيد. نعم. مثلا بالف دينار. هذا من بيع الدين بالدين. سواء كان متماثلا او متفاضلا - [02:03:07](#)
لو كان متفاضلا سيجمع بين ربا الفضل وربا النسيئة. نعم. لو كان متماثلا سيكون سيكون ماذا؟ ربا نسيا لان لم يحدث لم يحدث
التقاعد. نعم. فالعلة من النهي عن بيع الدين بالدين ما هي؟ شغل ذمتين بلا فائدة. من سور مثلا - [02:03:27](#)
بيع الدين بالدين محرم عليه في بيع السلام. يعني انا قلت في بيع السلام كما سيأتي معنا في بيع السلم. لابد ماذا؟ من تعجيل الثمن
في مجلس العقد. اقول لك خذ الف جنيه اعطني بها مئة كيلو تمر - [02:03:47](#)

هذا شوف مثلا طب لو قلت لك اعطني مئة كيلو تمر بعد شهر بالف جنيه اعطيك اعطيها لك بعد شهر. هذا ان دين بدين. مع ان الاصل
لانه يجوز بيع التمر بالمال مع عدم التماثل وعدم التقابض. لان العلة اختلفت والجنس اختلف. صح - [02:03:57](#)
الليلة اختلفت هذا هذا العلة فيه الثمانية التي هي الدراهم مثلا وهذا مطعون الذي هو التمر. والجنس اختلف هذه الدراهم وهذا
تمر صح؟ لكن نهى لماذا؟ لانه لا فائدة فيه. شغلوا ذمتين بدون بدون سبب. فيفضي بعد ذلك للنزاع. ممكن بعد شهر ان اقول لك انا -

[02:04:17](#)

التمر اصبح غاليا. لا اقبل ان ان تشتريه مني مثلا بالف درهم. فيفضي الى فسخ العقد. فاذا بيع الدين بالدين له علتين. اما ان يكون
الربا ومن يكون ماذا؟ قطع التنازل. واما ان يكون قطع التنازل لانه يفضي الى ماذا يفضي؟ يفضي الى النزاع. نعم. فالحديث وان كان
ضعيفا الا ان العمل - [02:04:37](#)

معاليه على الصحيح نعم من الصور التي تجوز ما لا يجري فيه الربا. مثلا انا اشتريت منك سلعة سيارة مثلا بالف جنيه. وقلت لك هذه
الف اعطيها لك بعد شهر. انا قبضت السيارة والف مؤجلة بعد شهر. فجئت بعد - [02:04:57](#)

شهر يرحمك الله. جئت بعد شهر قلت لك بدل ان اعطيك الف امهلني شهرا وسأعطيك ماذا؟ مثلا مائة ثوب. مائة ثوبي واضح هذا؟
هل ان الصورة تجوز ام لا؟ فاهتم الصورة؟ نعم. الصورة اشترت منك سيارة بالاجل وقلت لك ثمن - [02:05:17](#)

الف جنيه بعد شهر. فجئت انت بعد شهر تقول اين الف جنيه؟ قلت لك ليس عندي الف. هم الثوب ليس جنسا ربويا. الثوب ليس
جنسا ليس جنسا ربوين فالصحيح الجواز. مع ان الجمهور يقولون بعدم الجواز شيخ الاسلام قال في هذه - [02:05:37](#)

يصح. اما الجمهور يقول لا يصح. هذه السورة جاز شيخ الاسلام لماذا؟ لانه لا يوجد هنا آ آ علة ربا الا ان كان الا ان كان الثياب قيمته
اكثر من قيمة الثياب. من الالف لماذا؟ لانه - [02:05:57](#)
لكن سيكون زيادة في مقابل الاجل. فانت الصورة؟ يعني الان انا اشتريت منك السيارة بالاف جنيه. اعطيها لك بعد سنة مثلا. جئت لك
بعد سنة ليس عندي الاجر ولكن عندي الان فيه الان عندي ثياب تاخذها تساوي قيمة الالف. يجوز على الصحيح. خلافا للجمهور.
واضح هذا؟ او عندي لك ثياب ستاخذها بعد شهر او - [02:06:17](#)
بعد سنة اخرى يجوز اذا كانت قيمة الثياب هي قيمة ماذا؟ هي قيمة الالف خلافا للجمهور الذين منعوا الذين منعوا من هذا نعم -
[02:06:37](#)